

٨. تيسير الوصول إلى قواعد الأصول ومعاقد الفضول | الشيخ

عادل بن أحمد

عادل بن أحمد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره وننعواز بالله من شرور انفسنا ومن سينات اعمالنا. من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:00 لا شريك لك واشهد ان محمدا عبده ورسوله ما زلنا في الكلام على آآ اقسام الكلام وصلنا الى الكلام على تعريف المجاز. صحيح؟ نعم المصنفون رحهم الله وقوله واستعمل في غير ما وضع له فهو المجاز. هذا تعريف المجاز. وهو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له. نحن رأيت اسدا يرمي. تزيد - 00:00:19

رجل شجاعة. وقولنا اللفظ المستعمل جنس يتناول الحقيقة والمجاز. وقولنا في غير ما وضع لهم قيد مخرج مخرج في اللفظ المستعمل هذا يشمل ماذا؟ المجاز الحقيقي في غير ما وضع له يخرج ماذا - 00:00:45 قوله بالعلامة هذا شرط المجاز وهو انه لابد من علاقة وهي الرابط بين المعنى الحقيقي ومعنى المجازي وهي انواع ذكر المصنف منها قوله وهي اما وهي اما اجترار كوما في معنى مشهور - 00:01:03

اي اشتراك الحقيقة والمجاز في معنى مشهور وذلك كاستعادة اللفظ الاسد للرجل الشجاع. لاشتهاد الشجاعة في الاسرى في الدين. فان كان غير فلا يصبح استعادة الاسد للرجل للابخر. ابخر - 00:01:23 هذا بعد قليل. قال والبخار فتحترين تغير رائحة الفم. الابخر ماذا؟ راحة فمه تغير. تكون قبيحة يعني نعم. وان كان الفقر موجودا في الاسد. الاسد كان يجري على فمه قبيحة - 00:01:41

لكنه غير مشغول لا يكاد يعرفه الا القليل من الناس فاذا لابد ان تكون العلاقة ماذا؟ مشهورة. شوفوا ماذا والبخار برفتين تغير رائحة الفم. نعم. من اول علاقة هي اشتراكهما في معنى مشهور. وهذه التي يسميهما البلاغيون - 00:01:55 المشابهة تسمى ماذا المشابهة؟ نعم. او قوله قول او الاتصال اي اطلاق اسم شيء على ما يتصل به كقولهم الخمر حرام والمراد شربها والزوجة حلال. طب من انا مجاز؟ عندما نقول الخمر حرام. لماذا مجاز - 00:02:13 التحرير والتخليل لا يضاف الى الذوات. الذوات لا توصف بتحريم او تحريف. انما الذي يوصف بالتحريم هو التحرير هو ماذا؟ هو افعال العباد الا ترى اننا عندما تكلمنا عن تعريف الحكم قلنا خطاب الله المتعلق بالمعلم بافعال المكلفين ليس بذوات المكلفين بافعالهم. فاذا لابد من تقديم - 00:02:40

فعلي محدود عندهما يقول الخمر حرام يعني شرب شرب هذا فعل شرب الخمر حرام الزوجة حلال واطلب الزوجة حلال وهكذا. حرمت عليكم امهاتكم اي حرمت عليكم آآ نكاح. التحرير او الاحكام لا تضاف الى الذوات - 00:03:04 تحريم او اباحة او غير ذلك لا تضاف الى الذوات. انما تضاف الى الافعال. نعم طيب هذا معنى الاتصال طب ما واجب الاتصال ولا ان الشرب متصل بالخمر والوقت متصل بالمرأة. هم - 00:03:22

عندما يذكر الخمر يتصل في هناك اتصال ذهني. ذهني اتصال ذهني. الاتصال الذهني اول ما تسمع كلمة الخمر يأتي في ذهنك ماذا؟ شربها. الزوج يأتي في ذهنك وهو هكذا. نعم. قوله او لانه سبب. هذه علاقة ثالثة - 00:03:39 اي ان اللفظ ان اللفظ للمذكور سببه بمعنى المراد مثل رأينا الغيث والغيث مجاهد عن العشب. وهو سبب له. الغيث اي المطر ورأينا

الفيت اي يعني اخذنا الماشية لترعى العشب - 00:03:56

تسمى العشبة غيثاً لأن غيث سبب قوله أو المطر مسلاً. متى اللون المذكور مصب مسبب عن المعنى المراد وناتج عنه كقول الشاعر سقوط سقوط الاثم. فاسقوني الاثم ثم تكلفواني عادة الله من كذب وزور - 00:04:20

يقصد بالاثم ماذا هنا الخمر. الاثم مسبب. الخمر سبب. والاثم ماذا مسبب اراد الخمر لأن الاثم مسبب عنه يعني سقوناً الخمر ثم احاطوا بي تكلفواني احاطوا بي الله يعني اعداء الله هم اعداء الله من كذب وزور. نعم - 00:04:52

ثم تكاد تكون يعني كذا. احاطوا بي وهم اعداء الله وصفات بالكذب والزور. نعم من البيت ماذا؟ انه سمي الخمر اثماً. لأن الاثم مسبب عنه هذى اربع علاقات ذكرها نعم - 00:05:15

المشابهة الاتصال السببية المسببية طيب قال بعد ذلك قوله وهو فروع الحقيقة فلذلك تلزم دون العكس الحقيقة بدليل اشتراطي علاقة تجمع بين المعنى المجازي واصله الذي هو الحقيقة وقوله فلذلك تلزمون - 00:05:36

لما كان المجاز ظهر حقيقة فان الحقيقة تلزم المجاز. فكل مجاز له حقيقة في اي في شيء آخر لأن المجاز استعمال اللفظ في غير معبود له فما وضع له هو الحقيقة دون العكس. اي ان المجاز لا يلزم الحقيقة. فقد يكون اللفظ - 00:06:04

حقيقة ولا ما جاز له مثلاً نبض الماء مثلاً اذ كون الشيء له لفظ موضوع لا يلزم ان يستعمل فيما عداه. فيما عداه هو المجاز اي في غيره. واللغة طافحة اي مملوقة - 00:06:25

بحقائق لا مجاز له. هذه العبارة في الحقيقة مهمة جداً هي العبارة قول وفر الحقيقة فلذلك تلزم دون العكس. مهمة جداً في الرد على الاشاعرة من يبين لك ما اهميتها - 00:06:45

لكي يأتي بالمجازة او انه يسبت الاسرة. اه ان لم يقل الشعيرة مثلاً يد الله اي قدرته واليد هنا مجاز عن القدرة او جاز عن النعمة. فنقول قولكم اليد هي القدرة هذا مجاز صح - 00:06:59

المدارس فرع الحقيقة فهي تلزم فلذلك تلزم ان يكون لك ماذا؟ اليد الحقيقة هذا معنى قولي انظر ماذا قال هي وهو فرع الحقيقة فلذلك تلزم دون العكس اي المجاز فرع للحقيقة بدليل اشتراط رابطة بين المعنى المجازي واصله - 00:07:14

والحقيقة فلذلك تلزم اينما كان المجاز الذي هو مثلاً قدرة عند الاشاعرة قدرة في اليد. فرع الحقيقة فان الحقيقة تلزم المجاز. هذا هو حقيقة يعني لو ذكرت ان هذا مجاز يلزم ان يكون لك ماذا؟ ان يكون لك حقيقة - 00:07:33

فهمت؟ لانه لا يقال ان من ليس له يده قوية بمعنى قدرته قوية مثلاً لأن المجاز استعمال اللفظ في غير ما وضع له. فالموقع الاول حقيقة دون العكس. لكن العكس لو كان اللفظ له حقيقة لا يلزم ان يكون له مجاز. لأن اللغة مملوقة بالفاظ - 00:07:50

نعم الحائط السجاد ارض البيت. كل هذه الفاظ حقائق لما نزلت المهندس اللازم لكل مجاز يأتي بالشيء امر حسي قد يكون معنوي قد يكون شيئاً من ليس شرط ان يكون اللفظ - 00:08:11

يدل على شيء حسي عينيه قد يكون امراً معنوياً. يعني انا اسر يعني. نعم؟ الاسرة الاسرة معناها الاصل اصلي في المجاز. نعم طيب قال قوله الحقيقة اسبق الى الفهم في المتن قال - 00:08:29

تبنيه تبنيه. الحقيقة اسبق الى الفهم. نعم قوله الحقيقة اسبق الى الفم هذا البيان لما تعرف به الحقيقة من المجاز فتعرف بشيئين الاول ان الحقيقة اسبق الى لقاء من المجاز اذا لم يكن قريباً - 00:08:49

واذا قلت رأيت اساً فهو الحيوان المفترس لانه حقيقة حقيقة فيه لكن اذا قلت رأيت اساً يرمي فالمراد الرجل الشجاع بوجود الآخرين وهي كلمة يرمي قوله ويصبح الاشتقاد منه نادي الاعلام الاستاذ ولـي ادم ويسيح الاشتقاد من الحقيقة ويؤتي بالمضار باسم الفاعل ونحو ذلك. لأن - 00:09:13

اللفظ يدل على قوته واما المجاز فلا يسيح الاشتقاد منه على احد قولين والثاني يسر وهو قول الاكثر بدليل وجود الاستعانة التبعية. وهي مشتقة من ثم فيما يشتق منه قوله ومتى دار اللفظ بينهما فالحقيقة؟ اي متى دار اللفظ بين الحقيقة والمجال؟ يعني شككتنا هل هذا هو في الحقيقة مجاز في الاصل كلام ماذا - 00:09:41

والحقيقة مقدمة مقدمة عن المجلس مقدماً لان الاصل كقولك رأيت اسدا و قوله ولا اجمال اي لا يكون اللفظ مجملًا بسبب ترددہ بين الحقيقة والمجازة. يعني لا تقول انا لا اعرف ما معنی رأيت اسدا. ربما يكون رأيت شجاعا - 00:10:11

كل هذا ليس مجلمل الذي سوى فيه المعنيين بدون ترجيح لهذا لا يكون مجلمل بل يكون ظاهرها ان الاسد والحيوان المعروف لانه لم تأتي قرينة على اراده المجاز - 00:10:33

مصر و قوله لاختلال الوضع به تعليل لنقل الاجمال اي لو جعلنا النفس الدائم بين الحقيقة والمجاز مجلملًا لادى ذلك الى اختلال الحكمة من من الودع يعني لو قلنا ان كل لفظ - 00:10:48

دائري يحتمل ان يكون حقيقي ويحتمل ان يكون مجاز لـ قوله مجمل توقف فيه لاختلال الوضع معنى اختلال الوضع. يعني اذا اختلت اللغة اللغة لم يصب اليها فائدة. لأن اکثر لغة قد تكون مجازات. فهمت؟ هذا معنی قول اختلال الوضع به. تعليله للنفي الاجمالی - 00:11:13

اي لو جعلنا اللفظ الدائري بين الحقيقة والمجاز متعدد بين الحقيقة والمجاز. لو جعلناه مجلملًا ما ادى ذلك الى ماذا؟ الى اختلال الحكمة من الوضع. من وضع الاعراب للغة. وهي ماذا؟ الافهام - 00:11:29

لن يكون هناك كلام نتفاهم فيه به فيما بيننا. كلما تكلمت بشيء لم افهمه لم تفهمه انت لك تقول ربما تقصد مجازي ولم يستفد من اکثر الالفاظ بسبب ترددہ بين حقيقتها ومجازها. مفهوم هذا - 00:11:43

نعم اللغة اقسام اللفظ من حيث الضلاله قوله فان دل على معن واحد اي فان دل اللفظ فهو هذا الشكر وهذا شروق من المصلي وباحث اصولي بعض المباحث اللغوية وهذه المباحث ذات - 00:12:00

من حيث اللغة اللغوية ومن حيث انها قواعد لالفاظ في النصوص الشرعية فهي اصولية ووجه احساس الكلام فيها هو ان اللفظ من حيث الدلالة على المعنی له الحالۃ الاولی اما ان يدل على معن واحد فقط فهذا هو النص والثاني. وايماناً يحتمل اکثر من معنی فان 00:12:32 -

ترجم احدهما على الآخر فهو الظاهر وان تساوي فهو المجبـر بالورقات النص والله والمجمـل. نعم. قوله وهو النص هذا الاول وهو الناس وهو لغة الظهور والارتفاع ومنه نصر آنـصر نصـت نصـت الظـبيـه رأسـها الظـبيـه - 00:13:03

مؤلف ظـبيـه وظـبـيـه يـشـبـهـ الغـزالـ. تـعـرـفـونـهـ؟ نـعـمـ. نـصـتـ رـأـسـهاـ لـمـاـ رـفـعـتـ رـأـسـهـ رـفـعـتـهـ منـصـةـ العـروـسـةـ وـهـوـ الكـرـسيـ الذيـ تـجـلـسـ عـلـيـهـ لـاجـلـ ظـهـورـهـ لـانـصـةـ العـروـسـ تـعـرـفـ انـهـ ضـبـطـ بـالـضـمـ اـمـ لـاـ؟ عـنـدـنـاـ بـالـفـتـحـ هـيـ بـالـفـتـحـ - 00:13:29

وقيل النص هو الرفع الى غاية ما ينبغي وهو السميع اذا يعني ما الفرق بين التعريف الاول والثاني في اللغة الاول هو الذهول والارتفاع والثاني وماذا؟ الرفع لـاـکـثـرـ ماـ يـنـبـغـيـ يـعـنـيـ الرـفـعـ الـاقـصـيـ درـجـةـ تـسـتـطـيـعـهـ - 00:14:05

هذا التعريف نعم فان دل على معن واحد من غير احتمال لغيره فـاـنـ اـسـتـلـامـاـ. بدـأـنـاـ عـرـفـنـاهـ لـغـةـ نـعـرـفـهـ الصـلاحـ فيـ الاـولـ. الذـيـ يـدـلـ عـلـيـ مـعـنـىـ وـاـحـدـ مـنـ غـيرـ اـحـتـمـالـ لـغـيـرـهـ - 00:14:22

لا يحتمل الا معنا واحدا. كل هذه تعريفات متقاربة. نعم هذا تعريف النص استسلاما وهو من احسن التعاريف البشري و قوله فـاـنـ دـلـ اـيـ بـلـفـظـهـ وـصـيـغـهـ عـلـىـ مـعـنـىـ وـاـحـدـ اـيـ - 00:14:38

بين واضح. بين واضح. معنی بين. بين في نفسه واضح في نفسه. نعم سيقى الكلام له اي ذكر الكلام له و قوله من غير احتمال لغيره لا يتطرق اليه اهتمام المعنی الآخر. لا يدخل اليه احتمال معنی آخر. عندما تقول مثلاً والزيادة والذين فاجلدوا كل واحد منها مئة جلدة - 00:14:59

لا يدخل احتمال معنی اخر للزاني والزانية اول المئة جادة. هي مائة ليست مسلاً تسعة تمانية وتسعين وليس اکثر من مائة. نعم و قوله تعالى ولا تقتلوا الناس التي حرم الله الا بالحق - 00:15:27

صلی الله عليه وسلم في اربعين شاة شاته وهذا احد الاجتالاحات الفقهاء وقد يطلقونه على كل الفوز مفهوم المعنی من الكتاب او السنة سواء كان ظاهرها او نصا او او مفسرا - 00:15:44

عاما او خاسرا وهذا على اساس ان النسر هو الظهور والارتفاع. يعني نصل الى الفقهاء له معنيين. المعنى الاول آآاصطلاحي ما دل ده معنى واحد. نعم، اه. من غير احتمال. والمعنى الثاني الدليل من الكبر والسنة. يسمونه نص. اه. نعم، اما الوصليون يقصدون المعنى الاول فقط - [00:16:02](#)

تمام؟ ومن لاحظ المعنى اللغوي الثاني هو الرفع لغاية ما ينبغي فسر النص بأنه ما دل على معنى دون غيره. وان مراد اصولهم بقولهم [اللفظ اما مصر مهمة ظاهر. اما الفقهاء - 00:16:22](#)

اه يقصدون بالنص ماذَا ايضا الدليل من الكتاب والسنة. يقول هل في ذلك نص اليه؟ هذا الدين قد يكون محتمل الدلالة؟ وقد يكون يحتمل الى معنى واحد؟ نعم عندكم نعم وقد قد يقصدون معنى الوصول. وهذه كيف ماذَا - [00:16:36](#) هو النص اللي ان دلت القائمة على ذلك ولا كما يطلق النصر مطلقا ثالثا وهو وهو ما دل على معنى قد آآقطعوا وان اكتمل آآ وان احتمل غيره كتيرا جموع في العموم. فانها تدل على ظل الجمع قطعا وتحتمل - [00:16:59](#)

وتعتبر الاستغراب كقوله تعالى فاقتلو المشركين. فهو يقتضي قتل اثنين جزما. لماذا قال اثنين؟ ولم يقل ثلاثة انه هناك خلاف بين الاصوليين في اقاليم الجمع بعضهم يقول اقل الجنه اثنين. ابن القيم مثلا يرجح هذا. وبعضهم يقول اقل ثلاثة وهذا والاظهر وماذا بالجمهور؟ ستأتي معنى هذه المسألة - [00:17:29](#)

قال لانه نص في ذلك مع احتماله لقتل جميع المشركين النص في ماذَا؟ في النهائي لايد ان يقتل اقل الجمع. نعم ويحتمل غيره. فإذا قد يطلق النص ما هو المعنى الثالث لاطلاق النص - [00:17:51](#)

ما الذي يدل على معنى دلالته القطعية مع احتمال الغير احتمالا ضعيفا. مع احتمال غير احتمالا ضعيفا. نعم و قوله وقد يطلق على [الظاهر اي يطلق النص على الظاهر لان لان الارتفاع - 00:18:05](#)

والظهور موجود فيهما. فالنص مرتفع ظاهر في الدلالة وكذلك الظاهر وكذلك ان النفس اشد ظهورا وارتفاعا. اذا احيانا يطلقون النص على الظاهر. الظاهر وكل نظار ولا لماذا؟ هو الذي يحتمل نعم يحتمل معناه ايه؟ احدهما ارجح من الآخر - [00:18:19](#) و قوله وهو المعنى السابق من اللفظ مع تجويز غيره. هذا تعريف الظاهر والمرور به السابق المتداول بالذهن والسابق وهذا يخرج الكفر لانه لا يتتبادل فيه. احنا ما يفك جزاكم الله خير. لانه لا يتبادر فيه معنى عند اطلاقه - [00:18:46](#)

كما سيأتي ان شاء الله. و قوله من اللفظ مما كان فيه المبادرة ليست من اللفظ بل من قرينته طيب قال وقد يطلق على الظاهر اي يطلق النص على الظاهر لان الارتفاع على الظهور موجود فيهما - [00:19:07](#)

في النص مرتفع ظاهر في الدلالة وكذلك الظاهر. غير ان النص اشد ظهورا وارتفاعا. اذا الاصل ان النص يطلق على ما يحتمل معنى ما لا يحتمل الا معنى واحدا. وقد ينطقون احيانا على الظاهر الذي يحتمل معناه - [00:19:27](#)

احدهما ارجح من الآخر ثم قال والمعنى السابق من اللفظ ما تجوز غيره. الان بدأ في تعريفة الظاهر الذي ذكره لفظ او المعنى السابق من اللفظ مع تجويز غيره. او نقول اللفظ المحتمل لمعنيين احدهما. اظهر من الآخر - [00:19:40](#)

هذا تعريف الظاهر والمراد بالسابق المتبادر للذهن والسابق للفهم. وهذا يخرج المجمل لانه لا يتبادر فيه معنى عند اطلاقه عندما تقول مثلا هذا مجمل سببه الاشتراك. لا تدري هل تقصد به الحيض ام الظهر - [00:19:57](#)

تمام؟ لا يتباينا منه فيه معنى عند الاطلاق يستويان كما سيأتي ان شاء الله و قوله من اللفظ. يعني هو المعنى السابق من اللفظ. احتراز مما كانت فيه المبادرة ليست من اللفظ بل من قرينة وليس ظاهرا لذاته بل بالقرينة. ما معناها - [00:20:16](#)

هذا هذا الاخير من يمثل له من يمثل الظاهر بالقليل وليس ظاهرا بذاته يقول مثلا تركت المرأة الصلاة ايام اقرئها ما هو القاري هنا؟ حي. من اين اخذنا هذا؟ من نفس اللفظ او من قرينة؟ تركت الصلاة من قرينة. فيسمى - [00:20:31](#)

مجمل ظاهرا بالقرب ف قوله او المعنى السابق من اللفظ حتى يخرج ماذا حتى يخرج المعنى السابق من القرينة. فهمت يمكن ماذا قال من اللفظ ها؟ حتى لانهم قد يكون لك معنى سابق ولكن من - [00:20:55](#)

مارينا. نعم؟ هذا معنى قولي احترازا مما كانت فيه المبادرة. مبادرة المعنى ليست من اللفظ بل من قرينة وليس ظاهرا لذاته بل

القرينة التي جعلته ظاهرة مثل درجة المرأة الصالحة مع قرأها. فهمت هذا؟ طيب قال في تعريفه مرة اخرى هو المعنى السائب من الله مع - 00:21:15

ويزيغ غيره. قوله مع تجويف غيره نعم وقوله مع تجويف غيره يفيد ان الظاهر لابد ان يكون له معنیان. وهذا يخرج النص الصديق لانه لا يحتمل الى معنی واحدا وذلك كنبط الاسد فانه ظاهر في الحيوان المفترس ويستمع ان يغال به الرجل شجاع مجازا لكنه - 00:21:35

صلى الله عليه وسلم فقال توضأوا منها فانه ظاهر في غسل اعصار الاربعة كما تقدم قوله لماذا قال هذا لماذا قال هذا لان بعض الاصول بعض الفقهاء يقولون ان المراد بالوضوء هنا ماذا - 00:22:00

غسل اليدين مثلا النظافة فنقول لا الظاهر حملوا الفاظ الشارع على الحقيقة الشرعية. الشرعية وليس حقيقة لغوية. مفهوم هذا؟ اه. نعم، قوله واكثروا ما يستعمل ما يستعمل بين الفقهاء بهذا المعنی - 00:22:25

في الوقت الذي يحتمل معنین فاكتثر. وهو في احدهما ارجع لان الارتفاع والظهور يجمعهما كصدقة الارتفاع والظهور يجمعهما هما درجة الى ماذا من النص انظر قال واكثر ما يستعمل ما يستعمل بين الفقهاء بهذا المعنی. اكتثر ما يستعمل الظاهر من الفقهاء في اللفظ الذي يحتمي اليه فاكتثر. هو في حديثهما ارجح - 00:22:46

عننا الارتفاع والظهور يجمعهما كما تقدم. يعني احيانا الدخول الظاهر نعم كلها يدفعون الظهور. الارتفاع والظهور موجود في الظاهر ايضا. لان احدهما ارجح. نعم وقوله فان عذر الغير - 00:23:21

المراد بالغيب المعنی الثاني لله وهو الاحتمال المرجو المراد بقوله مع تجويد غيره. قوله يغلبه اي ان الدليل جعل هذا المعنی المرجو اغلب على الظن من المعنی الذي دل عليه الضابع. وصار هذا المعنی المرجو بسبب الدليل - 00:23:49

طيب وهذا يسمی ماذا؟ راجع بالدليل يعني ماذا المرجو هنا كلنا الظاهر له معنیان احدهما عرف ان الآخر لو المعدن المرجو اصبح هو الرجح سيسمى رجحا بماذا بالدليل يعني مثلا قول النبي عليه الصلاة والسلام اذا دعي احدكم الى طعام فليوجب فاذا كان مفطرا فليأكل واذا كان صائما فليصلی. فنقول الظاهر ان الصلاة هي الصلاة الشرعية - 00:24:12

من الفاضي الشارع تحمل على الصلاة. وقد يقصد بها الدعاء وهذا معنی مرجوح. وهو المقصود هنا؟ نعم. يعني معناه فليصلی افلا يدعوا الى صاحب البيت ظاهرا بالدليل هذا معنی قوله - 00:24:38

فهناك ثلاث اشياء سيدكرها تجعل المعنی المرجوحة راجحة. اولها ماذا القرينة لا ثلاث انواع قوله لقليلنا هذا النوع الاول من الدليل الذي يقوى به الاحتمال المرجو على ظهره وهو القرينة المتصلة بالظاهر ومثال ذلك قول الامام احمد رحمه الله لا يجوز للواهب ان يرجع في في - 00:24:52

هبة الہبة الھدية في حديث كالكلب يعود في قيده. تفهمون الحديث العائل في هبة ان وانت شخصا شيئا؟ نعم. ثم رجعت في هذه الہبة فالشرع شبھ بالكلب الذي يتقيا ثم يأكل قيءه ثم يأكل - 00:25:23

طيب. فاختلف اهل العلم في حكم الرجوع في الہبة. الحنابلة وهذا هو الصحيح يقولون بتحريم الرجوع الشافعية اخذوا بالظاهر ما هو الظاهر؟ يعني ليس مکلفة. لأن الكلمة ليس مکلفا. ما المشكلة اذا اكل الكلب - 00:25:47

فهمت؟ هل لا يجوز الرجوع في الہبة الا في استثناء. قالوا الا فيما يهب الوالد لولده او في الھيبة المشروطة وفي الہبة المشروطة. يعني مثلا انا اعطيتك سيارة هبة. قلت لك عليك ان تستخدم هذه السيارة فقط - 00:26:06

في الامر المباح. فعلمت انك استخدمتها في امر محرم لي ان ارجع في الابر. لأنها لبیبا مشروطة. او هبة الوالد دي ولدي في مواهب اقولها لكم طيب قال وعند الشافعی قال ومثال ذلك قول الامام احمد - 00:26:28

ان يرجع في بيته ثم ذكر الحديث. وعند الشافعی يجوز الرجوع لماذا؟ قال لان الكذب لا يحرم عليه ان يعود في قيءه. تمسكا بالظاهر. لكن الامام احمد ترك هذا الظاهر واخذ بالمعنى المرجو لقرينه - 00:26:43

حرام لقد ما هي؟ فقال احمد لكنه في اول الحديث قال ليس لنا مثل السوء. هذه العبارة في اول الحديث النبي عليه الصلاة والسلام

قال ليس لنا مثل السوء العاجل في بيته كعاده. وهو قرينة على ان هذا المثل السيء منفي عننا. فإذا كان منفياً عنا فاتيانه محرم -

00:26:59

ولا يجوز لأحد منا اتيانه يعني ليس لك ان تفعل هذا لأن النبي عليه الصلاة والسلام سماه ماذا؟ مثل السوء. أما الإمام الشافعى أخذ بالظاهر وقال ليس من صيغ التحرير -

ليس من صيغة التحرير التشبّيّه بفعل الحيوانات. وهذا له نظائر في الحقيقة. كلام الشافعى على العموم ليس في هذه المسألة صحيح. لو نظائر في الشريعة يعني عندما نهى النبي عليه الصلاة والسلام مثلاً في الصلاة عن انبساط الكلب -

00:27:33

يسقط يديه على الأرض. اه. وعن ايقاعياً كايقاع الكلب قوله لنا يا مادا. مكرورة. لأن التشبّيّه بفعل الحيوانات ليس دليلاً على التحرير. ليس دليلاً على اعتقاد يكون ده قراءة. شايف ايه يقول بالكرامة -

00:27:50

بالتحريم وماذا أول الحديث القريئة التي في أول الحديث ليس لنا مثل السوء طب من باب الفائدة ما وجه الشبه قلنا ان الرجوع محرم لو ان الرجوع مكرورة. موجة الشبه -

00:28:10

بين عود الانسان في هبته وعود الكلب في خيه قد يكون وجه الشبه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال عن الصدقات انما هي اوساخ الناس. الصدقات ماذا اوساخ والناس والهبة -

00:28:31

نعم كذلك لأن لماذا صدقت اوساخ الناس تطيرك من الذنوب والذنوب اوساخ. كذلك الهبة تشبه الصدقة في هذا أنها تطهرك من الذنوب فكانت الهبة مقابل الاوساخ. فرجوعك في الهبة رجوع في الاوساخ كرجوع الكلب في وسخه -

00:28:55

وسخ يعني يكون هذا المعنى والله اعلم. المهم يعني اي مثل قبيح الذين لا يؤمنون بالآخرة مثل السوء والله المثل الاعلى. طيب قال اذا هذا اول شيء يجعلنا نقول لأن المعنى المرجوح -

00:29:13

الظاهر أصبح ظاهرة يسمى هذا ظاهراً بالدليل. تمام والقريئة. الثاني ظاهر اخر قال قوله هذا النوع الثاني ومثاله قوله تعالى حرمت عليكم الميتة جلدتها مطلقاً يقتضي تعليم الاكل والجن والمعقول -

00:29:42

صلى الله عليه وسلم اذا ايها المعنى قوله تعالى حرمت عليكم ايه او ظاهر والله في معنيين ما هما له معنيان احدهما الظاهر. ما هو المعنى الظاهر؟ الوقوف عنده. نعم؟ الوقوف عنده كان بجواره -

00:30:18

كرمت عليكم ميتة تحتمل معناه ايه؟ المعنى الاول هو الظاهر ان كل احرام بما في ذلك الجلد. المعنى الثاني هو المرجوح ان كل ان الجلد ان الجلد ليس مأكولاً. اه. لماذا قلنا الاول هو الظاهر -

00:30:38

لماذا قلنا الاول هو الظاهر؟ لانه حرمت عليكم الميتة. هذا لفظ من الفاظ العموم. والعموم يشمل جميع افراده. العالم يشمل جميع افراده شمولاً ظنياً العام على افراد دالة ظنية كما سيأتي -

00:30:54

انت يا ادم؟ فان الذي جعلنا نقول ان هذا ماذا الى تحرير جلد الميتة ظاهر طيب ثم نظرنا في قوله صلى الله عليه وسلم يظهر بنته يظهر بالدم. هذا ظاهر ايضاً -

00:31:08

عندنا ظاهر اخر عارض الظاهر الاول فجعلنا نستثنى ماذا؟ الجلد من الظاهر الاول مفهوم هذا؟ فكان هذا الظاهر في الحديث الثاني دليلاً على ان الجلد لا يتناوله التحرير المذكور بالآية. وهذا مذهب الجمهور خلافاً للحرامي لأن الجلد يهطل بالدماغ -

00:31:34

في هذا الحديث اذا الان عندنا ماذا؟ ظاهر اخر. الظاهر الاول هو عموم الآية. حرمت عليكم ميتة. والظاهر الثاني هو عموم الحديث. اي ماذاب دليل فقد ظهر بهذا الظاهر الثاني عندما عرض الظاهر الاول -

00:31:56

صرفنا الظاهر الاول من المعنى الراجع الى المعنى المرجوح. فقلنا ان المقصود بالظاهر الاول ليس كل الميتة. بل المقصود كل الميتة الا الجلد فيه خلاف بين اهل العلم. بدأ بالائمة الاربعة الى الاحلام -

00:32:12

عنا جلد كل الحيوانات يظهر الا الكلب والخنزير. والحنابلة قالوا لا يظهر. الحنابلة لا يظهر. يعني المالكية والشافعى قالوا يا ترى الرجال دي كل الحيوانات الا الكلب والخنزير. المالكية الخنزير والكلب يطول -

00:32:28

الاحناف قالوا الكلب فقط يظهر الخنزير لا يطول. فهمت؟ الصحيح انه يظهر الجلد كل الحيوانات الا الكلب والخنزير احنا بنا يقولون

الازهر انه ليس بلا جز الازهر انه ليس من اجلنا الدين ليس ده النبي الحنابلة دليل في احتمال ما قلنا لكم فده اللي هنعمله لنجاسته السباع. حديث بنر البضاعة ان النبي عليه الصلاة والسلام سأل عن بنر بضاعة وما ينوبه من السباع. لا يأتيه من السباع - 00:33:02
وقال الماء طهور لا ينجسه شيء وقال الحنابلة هذا دليل ان شرب السباع من الماء ينجسه لانه لان الصحابة سأله عن الماء الذي تأتيه ماذا؟ السباع. فدل ان سئل السباع نجس. ولكن هذا فيه نظر. لذلك ذهب - 00:33:19

ان التركماني في الجوهر النقي في التعليق على سرير البيهقي والشافعي رد هذا الدليل. وقال ان سؤال الصحابة ليس على اللعاب سخن السلاح. انما في احتمال ما هو الاحتمال ان السباع عندما تبول وتتفوط؟ البول هو يكون في قواوتها في ارجلها. فعندما تدخل الماء - 00:33:36

رجولتنا الجسم بما فيه قائمة من نجاسات هذا الاحتمال يسقط لسنا بالحديث وهذا احتمال قوي فاذا الاصل الى السباع على الاصل ماذا القاهره كذلك السادة الحنابلة لقول النبي عليه الصلاة والسلام انه نهى عن افتراش - 00:33:57

جلود السباع. فقال النهي عن الفراشة دليل على نجاستها. هذا ليس ليس دليلا. الا ترى ان النبي عليه الصلاة والسلام دعا للبس القريب؟ وعلى افتراش الحرير والحرير ليس نجسا انما العلة في النهي عن افترash جلود السباع. هي انه فعل اهل الكبر - 00:34:12
ادي الكبر والملوك يعني يأتي اسد باسد ويأخذ جلده و يجعله فراش له مثلا. فالافضل ان السباع عين السباع ليس نجسة كل ما له نام يudo به على الناس. كل ما له ناب يudo به على الناس. طيب نرجع لهذا الكلام - 00:34:27

الثالث النوع الثالث قاله قياس راجع وهو مما يؤيد ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في شاة ميمونة هل لاحظتم فانتفعت به فقال ان اميت فقال انما حرم اكلها فهذا نص في طهارة جلد الميتة بالدم - 00:34:45

وقوله او امتياز راجح او يكون الدليل قياسا راجحا وهذا هو النوع الثالث مثل قوله تعالى الزانية والزاني فاشهدوا كل واحد منها مئة جلدة وهذا ظاهر في شمول عبدي وانه يجلد مئة - 00:35:14

ولكن ظل قوله تعالى بين اتينا بفاحشة فعليهن رزقا على المحصنات من العذاب على تنصيف الحد على الامة. توصيف على توصيف القامة يعني تجلد ماذا نصفه لحد بنص الاية فان اتينا بفاحشة الكلام عن الامام. ان اتينا نون النسوة ترجع الى ماذا؟ للامام. تمام؟ بفاحشة اي بالزنا - 00:35:35

فعليا نصف معنى المحصنات من العذاب الحرائر من العذاب. ما هو الحرة مئة جلدة اذا يكون حد الامان واذا رجمت الحرة لانها محصنة متزوجة يعني؟ نعم؟ لا ترجم الامل لان الرجل لا يتنصف - 00:36:03

ولا يبقى التوصيل الا في الجلد. الرجل لا يتنصف لا ينفع ان تقتلها نصف قتلها لاما خفف الامة؟ ما العلة العيلة قالوا ان الزنا قد يكثر في الاماء لضعفهن بمعنى انها مملوكة لسيدها ليست حرة - 00:36:20

قد يجبروا على الزنا. طبعا هذا ليس عذرا له او قد يزين لها بالماء. نعم او قد يعني يمنعها من الطعام واعطائها حقها فتضطر ان تزني حتى تأكل مثلا نعم فالشريعة لان تصرف الامل - 00:36:41

في نفسها ليس كتصرف حر في نفسها انما مملوکا طيب قد قد يملكها سيدها ولا يطأها مثلا طبعا كل هذا ليس عذرا لها ولكن هذه اسباب خفت عنها العقول طيب - 00:36:55

طيب رجعنا تاني بفاحشة وعلى هنا نصف معلم وصلتنا العذاب. هذا دل على ماذا على تنصيف الحد على الامة والعلة الرفق. فيقاس العبد على الابا ويكون هذا القياس صارفا للفظ العمومي. للفظ عن العموم. اي - 00:37:13

مخالفا لللفظ عن العموم ان كوني في خصوص الحر اي لفظ. تنصيفه الاية الاولى الزنية والزاني فاجلدوا كل واحد منها مائة جنة. قوله تعالى الزاني والزاني. الزاني هذا يشمل الحر والعبد. صح؟ نعم نعم - 00:37:25

والآن الظاهر ان العبد يدخل. فاخرجنا هذا الظاهر بماذا؟ بالقياس. بالقياس يعني الاية الاولى الزانية والزاني ليس عندنا اية تقول ان العبد يزهد نصف الحد لكن قل هذا بالقياس هذا ظاهر جدا. قياس العدل على الامان والعلة هي الرزق. ان هذا عبد واذى عبدي.

واضح هذا؟ ان هذا رقيق وهذه رقيقة. تمام - [00:37:44](#)

وخصصنا بهذا القياس عموم الاية الاولى. وهي قوله تعالى الزانية والزاني. الزاني هذا عموم يشمل فيه الحر والعقد. هذا معنى قوله ويكون هذا القياس صارفاً لللفظ الاول الزاني اللفظ الثاني عن العموم - [00:38:10](#)
الى كونه في خصوص الحر. فنقول الزاني هذا المقصود به الحر فقط. يخرج منه العبد. اعتماداً على القياس على الامة المنصوص عليهما في النص الثاني. في الاية الثانية واضح هذا؟ طيب - [00:38:25](#)

في هذه الحالات الثلاثة انما ثلاثة حالات الان. اماهما الثالث سورها ظاهر اخر قياس رافع. تمام طيب اذا صرفاً اللفظ الظاهر من المعنى الراجع للمعنى المرجوح سنسمه ماذا؟ بالتأويل. التأويل. او نقول ظاهر بالدليل كما اخذنا في الورقات - [00:38:36](#)
او نسميه مؤول نقرأ هذا قوله سميت تأويل الای ان تأييد المعددة المرجوحة بدليل آیا يسيره راجحاً يسمى تأويلاً فالتأويله وصرف اللفظ عن ظواهره بدليل يصيب يسير به المرجوحة راجحاً كما تقدم في الامثلة - [00:38:58](#)

قوله قد يكون في الظاهر براء يدفع الاحتمال مجموعها دون مجموعها دون اي ان الله له ولـي احتمال المرجوحة اذا تقابلـا فقد يحتفظ يعني يحتفـ بالظاهر احتفـ يعني وحـيد يعني - [00:39:30](#)

وعـ ذلك الاحتمال وهو لا يـندفعـ الاـ بهاـ لاـ باـعادـهاـ ومـثالـهـ قولـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ايـ اـمرـأـ بـسـ يـوضـحـ المـقـالـ.ـ نـعـمـ.ـ نـجـحـتـ نـفـسـهـاـ بـغـيرـ اـذـنـ وـلـيـهـ فـنـكـاحـهـ باـطـلـ وـانـ دـخـلـ بـهاـ فـلـهـ الـمـهـرـ بـمـاـ استـحـلـ مـنـ فـرـجـهـ - [00:39:54](#)

يـخـوضـونـ بـهـذـاـ الـحـدـيـثـ.ـ وـيـقـولـونـ الـوـلـيـ لـيـسـ هـاـ ؟ـ شـرـطـةـ.ـ طـبـ كـيـفـ يـؤـولـونـ الـحـدـيـثـ قـالـ فـحـمـلـوـاـ الـحـنـفـيـةـ هـذـاـ قـوـلـ مـنـ اـقـوـالـ اـقـرـأـ كـلـامـهـ ؟ـ فـحـمـلـهـ الـحـنـفـيـةـ الـقـائـلـوـنـ بـعـدـ اـشـتـرـاطـ الـوـلـيـ فـيـ الـنـكـاحـ عـلـىـ الصـغـيرـةـ.ـ فـقـيـلـ لـهـمـ لـيـسـ بـاـمـرـأـ لـيـسـ دـيـ مـنـ اـوـلـ تـأـوـيلـ قـالـوـاـ الـاحـنـافـ - [00:40:18](#)

قالـواـ مـاـذـاـ ؟ـ لـفـظـ اـمـرـأـ هـذـاـ ظـاهـرـ ؟ـ فـيـ المـرـأـةـ الـبـالـغـةـ.ـ نـعـمـ.ـ وـاـضـحـ هـذـاـ ؟ـ فـالـاحـنـافـ قـالـواـ لـاـ.ـ المـقـصـودـ بـهـ ماـذـاـ الصـغـيرـ.ـ فـنـقـولـ فـالـجـوابـ عـنـهـمـ مـاـذـاـ ؟ـ يـقـالـ لـهـمـ مـاـذـاـ ؟ـ لـيـسـ بـاـمـرـأـ فـيـ لـسـانـ الـعـرـبـ.ـ الصـغـيرـ لـاـ تـسـمـيـ اـمـرـأـ - [00:40:46](#)

تـسـمـيـ صـبـيـةـ مـثـلـاـ طـبـ فـقـيـلـ لـهـمـ لـيـسـواـ حـمـلـوـهـ عـلـىـ الـاـمـلـ.ـ اـهـ لـيـسـ بـاـمـرـأـ فـلـسـنـاـ الـعـرـبـ.ـ فـحـمـلـوـهـ قـالـواـ خـلـاـصـ هـيـ اـمـةـ.ـ نـعـمـ.ـ وـالـاـمـةـ لـاـ يـجـوزـ اـنـ تـزـوـجـ بـغـيرـ اـذـنـ سـيـدـهـ لـاـنـهـ مـمـلـوـكـةـ لـسـيـدـهـ فـلـاـ يـجـوزـ اـنـ تـتـصـرـفـ فـيـ نـفـسـهـ بـغـيرـ اـذـنـهـ.ـ فـقـيـلـ لـهـمـ فـلـاـهـ الـمـهـرـ.ـ فـيـ الـحـدـيـثـ قـالـ مـاـذـاـ ؟ـ لـهـ الـمـهـرـ وـالـاـمـلـ - [00:41:02](#)

تـمـلـكـ الـاـمـانـةـ تـمـلـكـ وـظـهـرـ الـا~مـةـ لـسـيـدـهـاـ.ـ طـبـ خـلـاـصـ قـالـواـ اـحـتـمـالـ ثـالـثـ.ـ حـمـلـوـهـ عـلـىـ الـمـكـاتـبـ مـكـاتـبـ.ـ الـمـكـاتـبـ هـوـ الـعـبـدـ الـذـيـ اـتـفـقـ مـعـ سـيـدـهـ عـقـدـاـ مـعـ سـيـدـهـ اـنـ يـدـفـعـ لـهـ مـبـلـغاـ مـنـ الـمـالـ لـيـكـونـ حـرـاـ.ـ فـالـمـكـاتـبـ يـؤـذـنـ لـهـ فـيـ الـمـلـكـ - [00:41:29](#)

يـعـمـلـ وـيـكـسـبـ حـتـىـ يـعـطـيـ الـمـالـ لـسـيـدـيـ لـيـشـتـرـيـ نـفـسـهـ لـيـعـتـقـ نـفـسـهـ.ـ فـقـيـلـ لـهـمـ هـذـاـ حـمـلـ بـاـطـنـ مـنـ وـجـوهـ.ـ اـذـاـ رـدـدـنـاـ الـاـنـ عـلـىـ مـاـذـاـ ؟ـ عـلـىـ قـوـلـ اـنـهـ اـمـةـ وـعـلـىـ قـوـلـ مـنـهـ اـمـرـأـ اـهـ صـبـيـةـ - [00:41:47](#)

اـهـ فـالـاـنـ نـرـدـ عـلـىـ عـلـىـ مـاـذـاـ ؟ـ عـلـىـ قـوـلـ اـنـهـ مـكـاتـبـ.ـ طـبـ مـنـ وـجـوهـ الـوـلـ اوـلـ اوـلـ اـنـهـ صـدـامـ بـلـفـظـةـ ايـ وـهـيـ مـنـ الـفـاـذـ الشـرـطـ وـالـعـمـومـ ظـاهـرـ فـيـهـ اـنـهـ اـكـدـ مـاـ مـعـنـىـ مـنـ ظـاهـرـ فـيـهـ؟ـ فـيـ اـيـشـ مـعـنـىـ الـحـرـةـ - [00:42:01](#)

واـضـحـ وـالـاـمـلـ وـغـيرـ الـمـكـاتـبـ.ـ لـمـاـ خـصـصـتـ الـحـدـيـثـ بـالـمـكـاتـبـ؟ـ طـبـ مـؤـكـدـهـ بـمـاـ فـيـ قـوـلـهـ ايـ مـاـ وـهـيـ مـنـ مـوـكـلـاتـ الـعـمـومـ ثـالـثـاـ اـنـهـ رـطـبـ بـطـلـانـ الـنـكـاحـ عـلـىـ هـذـاـ الشـرـطـ وـلـيـسـ هـنـاكـ عـمـومـ اـبـلـغـ مـنـ هـذـاـ الـعـمـومـ.ـ اـيـهـمـاـ اـمـرـأـ نـكـحـتـ نـفـسـهـ بـغـيرـ اـذـنـ وـلـيـهـ؟ـ فـنـكـاحـهـ باـطـلـ - [00:42:20](#)

مرـتـبـ يـاـ اـبـوـ بـطـلـانـ الـنـكـاحـ عـلـىـ وـجـودـ هـذـاـ وـهـوـ اـنـ تـزـوـجـ نـفـسـهـ بـغـيرـ اـبـنـ وـلـيـهـ فـنـكـاحـهـ مـاـذـاـ؟ـ باـطـلـ.ـ نـعـمـ رـاعـيـاـ اـنـ الـمـكـاتـبـ نـادـرـةـ وـلـيـسـ مـنـ كـلـامـ الـعـرـبـ اـرـادـهـ نـادـرـ بـلـفـظـ يـدـلـ عـلـىـ الـعـمـومـ.ـ وـالـرـابـعـ دـهـ قـويـ - [00:42:45](#)
لـيـسـ مـنـ مـنـ الـبـلـاغـةـ اـنـ تـسـتـخـدـمـ لـفـظـاـ عـامـاـ ثـمـ تـدـعـيـ اـنـكـ تـرـيـدـ مـاـذـاـ؟ـ تـرـيـدـ الـمـعـنـىـ النـادـرـ.ـ هـذـاـ لـيـسـ مـنـ الـبـلـاغـةـ وـاـضـحـ؟ـ طـبـ اـنـ اـدـيـ الـلـارـبـعـةـ اـشـيـاءـ كـلـهاـ نـرـجـعـ لـلـمـجـدـ بـقـىـ حـتـىـ تـفـهـمـ الـعـبـارـةـ فـيـ الـمـجـدـ - [00:43:07](#)
قـالـ وـقـدـ يـكـونـ فـيـ الـمـنـهـجـ.ـ وـقـدـ يـكـونـ فـيـ الـظـاهـرـ قـرـائـنـ يـدـفـعـ يـدـفـعـ الـاـحـتـمـالـ مـجـمـوعـهـ يـدـفـعـ الـاـحـتـمـالـ اـكـتمـالـ مـفـعـولـهـ.ـ وـمـجـمـوعـ فـاعـلـ.

دون احدها ما معنى؟ اين الان اين الان في هذا المثال - 00:43:26

ما ذكره في المد. اذا قال قد يكون في الظاهر قرائن الجمع قليلاً ها يدفع الاحتمال مجموعها. يعني يدفع مجموعها الاحتمال دون احدها. اين مجموع الخرائ هنا عندما قالوا ان المرأة المقصود بها المكابحة - 00:43:47

كل هدف باطل باربع قرائن اربع قرآن صدرها بلفظ اي وانه آاكده وبما وانه رتب البطلان عليه وان العرب لا تزيد النادر بلفظ يفيد العموم. هذه القرائن الرابعة بمجموعها - 00:44:07

دفعه الاحتمال ممكن كل القرنين منها وحدها لا تدفع هذا الاحتمال. ان المقصود بالمرأة المكابحة. لكن المشتبه تدفع تقوى على دفع الاحتلال. فهمت انا طيب قال بعد ذلك قوله والاعتماد قد - 00:44:20

فيحتاج الى دليل في غاية الاخوة لدفعه. وهم يقربوا فيكتفي ادنى دليل. وقد يتوسط فيجب المتوسط ان الاحتمال المرجو المقابل للراجل الطاهر قد يكون بعيداً عن الارادة وقد يكون قريباً وقد يكون متوسطاً. والاحتمال - 00:44:38

يحتاج لحمل اللفظ عليه لكي تحمل اللفظ على المعنى المرجوح بعيداً من دليل قوي دليل قوي لتجبر قوة الدليل ضعف الاحتمال بسبب بعضهم. تجبر ان تقوى يقوي قوة الدليل ماذا ضعف الاحتمال بسبب ومثال تأويل الحنفية حديث ايها امرأة نكحت نفسها على الصغيرة والام والمكابحة وتقدم وجهه بعد هذا التأويل. هذا - 00:45:01

بعيد جداً. لكي تقول بان التوالي من بعيد لابد ان تأتي بدليل قوي يقوي هذا الضعيف. يقوي هذا التأويل البعيد. نعم والاحتمال القريب يكفي في اثباته دليل قريب. وان لم يكن بالغاً في القوة. قوله تعالى اذا قمت الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم - 00:45:35

عزمتم على القيامة لانه من المعلوم شرعاً انه لا يؤمر بالوضوء مع التلوث مع التلبس يا جماعة التلوث بالقيام للصلاه والظهور فيها لان شرط يطلب تحصيله قبل التلبس بالمشروع. اذا قمت الى الصلاة - 00:45:55

هذا ظاهر يتحمل معنيين احدهما ارجى من الآخر. يتحمل اذا قمت الى الصلاه فاصنعت يعني اذا اردت القراءة. ويتحمل اذا قمت من عندما توقف لتصلي توضأ وانت واقف لتصلي. هذا احتمال بعيد - 00:46:15

من الثاني بعيد ولا الاحتمال القريب يكفي في اثباته دليل القريب ولم يكن بالغاً في القوة لذلك نقدم ماذا؟ الاحتمال الاول لانه قريب واضح هنا والاكتمال المتوسط بين الاحتمالين قرباً وبعداً فيه دليل متوسط بين الدليلين قوة ومضاعفاً. يعني هو يقول ماذا؟ الاحتمالات انواع. منها ما هو بعيد يحتاج الى دليل قوي - 00:46:32

من الموقر لا يحتاج منهم ما يستوي فيه الامراض يحتاج الى دليل متوسط. نعم. المساوين يا شيخ هل يضع هكذا احتمال احتمالان متساوياً. ما معنى احتمال متساوية الاحتمال المتساويان هذا سيكون من قبيل ماذا؟ من قبل المتوسط وقد يدخل في المجمل الذي سيأتي - 00:46:55

المكمل والمبين قوله فان دل على احد معنى ايه؟ هذا شروط من قسم من حيث الدلالة هو المجمل وهو المجموع من من اجمل الحساب. اجملت الحساب اذا جمعته. اجبرت الحساب اذا جمعته او المبهم من من اجمل الكلام - 00:47:19

اذا ابهم اذا ابهمه. امامنا لم يوضحه من يكون من الجمع او الابهام عكس التوضيح. نعم. جماعة الروس عشان. مم اذا قلت ابهمت ستقول جمعته. اذا قلت ابهمته ستقول جمعته - 00:47:47

واستيلاء ما دل على عهد معنيين او غسل الان بعينيه. وتسابت ولا قليلاً. المعاني تساوت ولا قليلة ترجح المراد وذلك مثل قوله تعالى وان طلاقاً يتربص بانفسهن ثلاثة خلق مشترك بين الحيض والطهر. ويحتاج في تعين احدهما الى دليل. قوله فان دل على هذه معنيين - 00:48:02

يفيد ان المجمل لا لا يتصور الا في لفظ له معنيان فاكثر. وهذا القائد يخرج النص يخرج النص. لانه لا كما تقدم قوله لا بعينه اي لا يعلم المعنى المراد - 00:48:31

ولا مزية لاحدهما على الآخر وهذا يخرج الظاهر فهو مؤتمر لامرین. لكن لا على السواد بل هو في احدهما اظهر كما مضى عشان اذا قلنا هذا الدرس من متشابه كل صحيح - 00:48:49

هو نسبي. نعم. عندما نقول هذه الاية القرآن فيه متشابه نعم. نعم. لكن فيه متشابه نسبي. فعندما تقول هذا اللفظ متشابه اما هنا عمل على العين او من عمل على الطهر - [00:49:03](#)

في تعين احدهما الى تميم انا اقول هذا انت شايف المساحة؟ متشابه او مشترك لففة. مم. كلها صحيحة لو متشابه بالنسبة لبعض اهل العلم [وقوله لا بعينه](#) وقوله [فان دل على عهده](#) اذ الى احد معنيين يفيد ان المجمل لا [وقوله لا بعينه اي لا](#) - [00:49:22](#) المعاني متساوية ليست معنى اظهر من اعلى وقوله [ولا قرينه](#). اي وبين المرور فاذا وجدت قرينة زال الاجمال وصار من قبيل مبين. كما سيأتي ان شاء الله قوله وقد حده قوله بما لا يفهم منه معنى عند الاطلاق هذا تعريف اخر للاجمال. ولكن فيه نظر - [00:49:59](#) [لان الذي لا يفهم منه معنى ان الاطلاق هو المهم](#) وهو الذي ليس له معنى. ما مثال للمهم اي كلمة لها حروف ليس لها معنى. ليزر. اه. دايس. [تب اي كلمة لها حروف ليس لها معنى](#) - [00:50:32](#)

اه فاذا نقول الذي لا يفهم معناه عند الاطلاق هل لا يصح ان يقال انه مجبـر لـان المـجمـل يـفهم معـناـه عند الـاطـلاقـ. ومـعـنـي لا يـفهم معـناـتهـ لا تـفـهـمـ منهـ ايـ معـنـيـ. اـماـ كـلمـةـ الـطـرـقـ عـنـدـ الـاطـلاقـ تـفـهـمـ معـنـيـ اـمـاـ هـذـاـ وـهـذـاـ. اـمـاـ الـذـيـ لاـ تـفـهـمـ معـنـاـهـ اـبـداـ هـذـاـ لـيـسـ - [00:50:52](#) فيـ الـلـغـةـ مـثـلاـ. نـعـمـ وـالـمـجـمـلـ فـيـ دـمـائـنـاـ وـلـكـنـهـ مـعـيـنـ وـيـحـصـلـ تـعـيـيـنـهـ بـالـبـيـانـ. فـلـوـ زـيـدـ بـعـدـ قـوـلـهـ مـعـنـيـ كـلـمـةـ لـكـانـ اـصـحـ كـمـاـ ذـكـرـ [الـتـوـفـيرـ رـحـمـهـ اللـهـ](#). يـعـنيـ يـمـكـنـ انـ تـقـولـ هـذـاـ التـعـرـيـفـ - [00:51:11](#)

يـقـولـ انـ الـمـجـمـلـ مـاـ لـاـ يـفـهـمـ مـنـهـ مـعـيـنـ عـنـدـ الـاطـلاقـ. مـعـنـيـ مـعـيـنـ وـقـوـلـهـ فـيـكـونـ مـفـلـوسـ. الـاـنـ سـيـتـكـلـمـ عـلـىـ اـيـنـ يـكـونـ الـمـجـمـلـ؟ـ [00:51:31](#) يـكـونـ فـيـ اـشـيـاءـ اوـلـ شـيـءـ فـيـ الـمـشـتـرـكـ. الـمـشـتـرـكـ الـمـوـفـيـ - [00:51:31](#)

الـمـشـتـرـكـ ايـ انـ الـمـجـمـلـ يـكـونـ فـيـ الـمـشـتـرـكـ وـهـوـ مـاـ اـتـحـدـ لـفـظـهـ مـاـ اـتـحـدـ لـفـظـهـ وـتـعـدـدـ مـعـهـ عـدـةـ تـعـرـيـفـ الـمـشـتـرـكـ اللـهـ فـيـ يـقـولـ مـاـ اـتـحـدـ لـفـظـهـ وـتـعـدـدـ مـعـنـيـ عـسـعـسـ. اـتـحـدـ لـفـظـهـ وـتـعـدـدـ مـعـنـيـ اـقـبـلـ وـادـبـ وـهـكـذاـ - [00:51:50](#)

الـاـشـتـرـاكـ فـيـ الدـلـالـ مـنـ اـسـبـابـ الـاجـمـالـ لـعـدـمـ مـعـرـفـةـ الـمـعـنـيـ. الـاـشـتـرـاكـ فـيـ الـمـعـنـيـ الـاـسـبـابـ الـاجـمـالـيـ. نـعـمـ قـوـلـهـ كـالـعـيـنـ اـدـيـ اـمـثـلـةـ [لـمـشـتـرـكـ وـهـوـ اـمـاـ فـيـ اـسـمـ اوـ بـقـيـةـ اوـ حـرـفـ فـالـاسـمـ كـالـعـيـنـ. الـاـخـذـ الـمـشـتـرـكـ بـيـنـ بـيـنـ الـذـهـبـ وـالـعـيـنـ - \[00:52:10\]\(#\)](#)

وـالـعـيـنـ الـجـارـيـةـ قـوـلـهـ وـالـقـرـبـ فـتـحـ الـقـافـ وـجـمـعـ الـغـرـورـ. قـالـ تـعـالـىـ وـالـمـطـلـقـاتـ يـتـرـبـصـ بـاـنـفـسـهـنـ سـلـاسـةـ قـلـوبـ. وـهـوـ لـفـظـ مـتـرـدـدـ بـيـنـ [بـعـدـيـنـ الـطـهـرـ وـالـجـيـضـ وـالـاـزاـ وـقـعـ الـخـلـافـ بـيـنـ الـعـلـمـاءـ هـلـ تـكـوـنـ سـلـاسـةـ الـقـلـوبـ هـذـهـ حـيـضـاتـ اوـ اـطـهـارـ - \[00:52:33\]\(#\)](#)

قـوـلـهـ وـالـمـخـتـارـ لـلـفـاعـلـ وـالـمـفـهـومـ. يـعـنيـ كـلـمـةـ مـخـتـارـ تـصـلـحـ اـسـمـ فـعـلـ وـاـسـمـ مـفـعـولـ لـاـنـ الـفـعـلـ اـخـتـارـ. فـاـسـمـ الـفـعـلـ مـخـتـارـ نـعـمـ هـوـ اـصـلـهـ [مـغـيـرـ هـوـ اـسـمـهـ مـنـ فـوـقـ الـمـخـتـارـ وـاـصـلـهـ مـخـتـارـ وـلـكـنـ قـلـبـتـ الـيـاءـ الـفـاـ - \[00:52:55\]\(#\)](#)

مـخـتـارـ فـيـ كـلـاـ الـحـالـيـنـ. فـيـ مـشـتـرـكـ الـاـنـ. نـعـمـ بـفـتـحـهـ فـهـوـ اـسـمـ مـفـعـولـ. وـقـدـ تـحـرـكـ الـيـاءـ وـانـفـتـحـ ماـ قـبـلـهـ فـقـبـلـ قـلـبـتـ الـفـاـ وـقـلـبـتـ الـفـاـ [وـادـيـ مـسـمـيـ اـعـلـانـ بـالـنـقـلـ وـالـقـلـبـ. يـأـخـذـونـهـ فـيـ الـصـرـفـ - \[00:53:18\]\(#\)](#)

ليـتـبـيـنـ اـسـمـ الـفـاعـلـ مـنـ اـسـمـ الـمـفـعـولـ فـحـصـ الـاـجـبـارـيـ الـعـسـكـريـ الـعـسـكـريـ اذاـ اـرـيدـ اـسـمـ الـفـاعـلـ قـيـلـ وـاـخـتـارـ لـاـ لـكـ مـخـتـارـ لـاـ كـذـاـ مـفـعـولـ [مـخـتـارـ مـنـ كـذـاـ. تـقـولـ مـثـلاـ فـلـانـ مـخـتـارـ لـهـذـهـ الـمـرـأـةـ لـلـزـوـاجـ - \[00:53:42\]\(#\)](#)

دـلـوقـتـيـ مـفـاعـلـ فـهـمـتـ؟ـ وـهـذـيـ الـمـرـأـةـ مـخـتـارـةـ مـنـ بـيـنـ النـسـاءـ مـفـرـودـ فـعـرـفـنـاـ الـدـلـالـةـ مـاـذـاـ مـنـ حـرـفـ الـجـرـ لـلـتـعـديـ بـحـرـفـ الـزـرـ. فـهـمـتـ هـوـ ذـكـرـ اـنـ هـذـيـ الـحـاشـيـةـ الـكـلـامـ الـعـسـكـريـ اـيـنـ فـيـ الـفـرـوـقـ؟ـ وـمـاـ اـيـنـ ذـكـرـهـ - [00:54:09](#)

وـبـذـلـكـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ وـلـذـلـكـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ وـلـاـ يـضـارـ كـاتـبـ وـلـاـ شـهـيدـ الـفـعـلـ يـدـورـ يـحـتـمـلـ انـ يـكـونـ بـكـسـرـ الـاـولـىـ مـبـنـيـاـ لـلـمـعـلـومـ يـضـارـ لـاـنـ الـرـاءـ [هـنـاـ مـشـدـدـةـ. فـهـيـ رـآـنـيـ اـضـغـمـتـاـ فـيـ بـعـضـهـمـاـ. فـيـحـتـمـيـ اـنـ يـكـونـ اـصـلـهـ مـاـذـاـ - \[00:54:27\]\(#\)](#)

يـدارـفـ وـيـعـتـبـرـ اـنـ يـكـونـ اـصـلـ وـمـاـذـاـ؟ـ مـضـارـ هـذـاـ مـحـتـمـلـ وـهـذـاـ مـحـتـمـلـ مـبـنـيـةـ لـلـمـعـلـومـ نـعـمـ وـيـكـونـ كـاتـبـ فـاعـلـ. يـعـنيـ الـكـاتـبـ هـوـ الـذـيـ [يـفـعـلـ الـضـرـرـ. اـذـ قـلـنـاـ لـاـ مـبـنـيـ لـلـمـعـلـومـ. وـاـنـ يـكـونـ بـفـتـحـ الـرـاءـ مـبـنـيـاـ لـلـمـجـهـولـ يـضـارـ وـيـكـونـ كـاتـبـ نـائـبـ فـاعـلـ - \[00:55:03\]\(#\)](#)

الـاـولـ وـاحـسـنـ بـدـلـيلـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ وـاـنـ تـفـعـلـوـاـ فـاـنـهـمـ فـسـوـقـ بـكـمـ وـهـوـ خـطـابـ لـلـشـهـدـاءـ اـيـهـ دـهـ؟ـ الـكـاتـبـ وـالـذـيـ سـيـضـرـ. نـعـمـ قـوـلـهـ وـالـوـاـوـ [لـلـعـطـفـ وـالـبـدـاءـ. هـذـاـ النـوـعـ الثـانـيـ وـهـوـ الـاجـمـالـ فـيـ الـحـرـفـ. وـمـتـالـهـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ وـمـاـ يـعـلـمـ - \[00:55:23\]\(#\)](#)

لـاـ اللـهـ الرـازـقـ لـاـ اللـهـ. وـالـرـاسـخـونـ فـيـ الـعـلـمـ يـقـولـوـنـ وـيـكـونـ الرـاسـخـونـ فـيـ الـعـلـمـ يـعـلـمـونـ تـأـوـيلـ الـمـتـشـابـهـ وـالـمـحـتـمـلـةـ لـلـاستـئـنـافـ.

فيكون شاب ممن استأثر الله بعلمه دون خلقه. ويكون الوقف على قوله تعالى الا الله. ومن هو ايضا قوله تعالى - 00:55:46
النواة ولا ماذا محتمل احتمالين. اما ان تقول الاشتراك في الحرف. اما ان تقول انها عاطفة فيكون المعنى ان هذا متشابه بعلم الرسول في العلم تأويله واما ان تقول انها استثنافية فتقول هذا مما استغفر الله بعلمه دون خلقه. مفهوم؟ مفهوم هذا الناس؟ وهو يخطب هو يا شيخ - 00:56:14

صح؟ تمام صح مسال اخر للجماع في الحرف. قال ومنه ايضا قوله تعالى فتيمموا سعيدا طيبا تمسحوه بوجوهكم وايديكم منه لا يحتمل ان من للابتداء لغاية. كان يبدأوا المسح من الصعيد. يبدأوا المسح من الصعيد - 00:56:39
كما تقول خرجت من البيت. من قد تأتي لابتداء الغاية وقد تأتي للتبعيض مثلا مبدأ المسح من الصعيد الطيب وهو كل ما تساعد على وجه الارض فلا يتغير ما لم غبار. فيجوز التراب والرمل والحجارة وهذا مذهب - 00:57:03
المالكية والاحدات يقولون ماذا؟ ان من ابتداء الرواية. ابتداء الغاية. المسح يبدأ من الصعيد طيب او الاحتمال الثاني ان تكون مني تبعيضا يعني لابد ان يلصق بعض الصعيد بيده. امسحه بوجوهكم وايديكم منه. يعني هذا البعض من الصعيد يبقى في يده. ولا يبقى في يدك الا التراب - 00:57:23

سيتعين التراب فيجب التراب وهذا مذهب الحنابلة والشافعية. فهمت سبب الخلاف؟ والمالكية صح هنبدأ التراب. لماذا اذا لم يقل النبي ها؟ فهمت هذا ولا فيتعين التراب الذي له غبار يعلق باليد. ولذا - 00:57:51
ووقع الخلاف في هذه المسألة. والاول اظهر ما هو الاول؟ نعم. ان من لابتلاء الغاية. طب لماذا قال لسياق الاية ومن اين سياق الايات؟ من اين اقمنا سياق الاية قال تعالى - 00:58:14

نعم يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المراافق انصحوا بروسكم وارجلكم الى الكعبين وكتنم جلما فاضطروا وان كنتم مرضى وعلى سفن وجاء احد منكم للغاية - 00:58:33
صعيدا طيبا امسحوا وجوهكم وايديكم من ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج. هذا هو سياق الاية ان نفي الحرج يقتضي عموم الرخصة انك تتيم بالتراب بالرمل كما قال ابن القيم النبي عليه الصلاة والسلام سافر كثيرا جدا في غزواته ولم يرد عنه ابدا انه حمل معه التراب لان الصحراء ليس فيها تراب ليس فيها الا الرمل - 00:58:44

فهمت؟ ولو حمل معه التراب مرة واحدة لنقل ولم ينقل هذا لا طيب والاول اظهر ايضا ظهوره بسبب اخر ان ايات النساء نزلت قبل اية المائدة فيها التيم كذلك واتي النساء ليس فيها لفظ منهم - 00:59:15
قال تعالى فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم. نفس الاية بالضبط. حتى ايديكم. ان الله كان عفوا غفورا. ليس فيها منهم الفائدة من هذا ان التيم عندما نزل اول مرة في ايات النساء - 00:59:36

لم ينزل فيه لفظ منه فلو كان اللفظ منه معناه التبعيض الذي يبين انه لابد ان تتيم بالتراب لكان هذا تأخيرا للبيان عن يعني اول ما انزل الله بتاته لم يبين انه لابد ان تتيم منه تراب - 00:59:54 - 01:00:10

الصعيد تعرف كما قال ابن منظور في لسان العرب كل ما صعد على وجه الارض وكان من جنسها عرفا اهل اللغة. كل ما صعد على وجه الله. المهم يعني ان كل هذه المرجحات تشارك وترجح ماذا؟ القول بان من هنا - 01:00:34
لا كل ما صعد على وجه الارض وكان من؟ جنسها انا من جنسية بعض التابعين قالوا بها حسن مسلا. بعض التابعين قالوا بجواز التامن بالثلج. الوقاية من جنسية يعني من خالق الارض. من خلق الارض الحجارة التراب الرمل - 01:00:51
طيب على كل حال يعني من جنسية يعني من من خلقها يعني يعني جزء منها طيب هذا اجمال في الحرف اخذنا مثالين الواو ومن اما الاجمال في الفعل برووسكم يكون هزه الباب المناسبة. نعم. يجب كل تقصد في الوضوء يعني؟ نعم - 01:01:11

مذهب الحنابلة والمالكية وجوب السعادة الرأس بالمسح. خلافة للاحناف والشافعية وسبوا الخلاف في الباء هل الباء تأتي للتبعيض
لبعضها؟ هل هو كم من برهان؟ قال من قال ان الباء للتبعيض؟ فقد اتى عن اي لغة بما لا يعرفون. فالباقي لها تأثير طبيعي -

01:01:40

ولو افترضنا انها تأتي للتبعيض ستكون كذلك من باب من باب ماذا المشترك فقد يقصد بها. الالصاق وقد يقصد بها ماذا التبعيض ولكن
هذا المشترك بينت السنة ان المراد اهو - 01:01:58

الالصاق لأن النبي عليه الصلاة والسلام يزعل في حديث واحد انه مسح بعض رأسه حتى في حديث المغيرة عند مسلم الذي استدل
به الذين قالوا بالتبعيض لأن النبي عليه الصلاة والسلام مسح الناصية والعمامة. لو كان مسح البعض جائزًا لمسح الناصية وما أكمل
المسح على العمامة - 01:02:15

اللي عندهم جهد الغسل مذهب الاربعة اخونا يسأل سؤال اخر. هل لو غسل رأسه بدون ان تمس يده رأسه؟ رأسه هل يصح
وضوءه ام لا؟ الصحيح انه يصح وده منهج من يوم الاربعة الا روایة المنهج عند الحنابلة وهذا من مفردات المذهب. وقول ضعيف.
هناك قول عند الحنابلة غير مشهور في المدى - 01:02:33

اول ما نروح ان من غسل رأسه لا يصح وضوءه ولكن هذا ليس لماذا؟ لأن مسح الرأس رخصة تخفيف. فمن غسل فقد فعل ما هو اكثـر
من المسألة. فكيف يقال ان وضوءه لا يصح؟ لم يقال انه خالف السنة. يقال انه خالف السنة - 01:02:56

بلا مسل. حتى لو مسل بلا مسح. اليـس لأن المسـح لا يمكنـ الا بالنسـاء اصلـا. المسـح لا يمكنـ الا بالنسـاء المسـح. نـعم. ليـؤمنـ بالـرزـقـ.
اما الغسل يمكنـ بصـبـ المـاءـ وـيمـكـنـ بصـبـ المـاءـ معـ الدـلـكـ. فـهـمـتـ؟ـ نـعـمـ - 01:03:14

المـرةـ عـنـدـهـاـ شـهـرـ طـوـيلـ لـاـ المـقـصـودـ بـمـسـحـ الرـأـسـ لـيـسـ مـسـتـرـسـلـ مـنـ الشـعـرـ. الرـأـسـ فـقـطـ. بـرـؤـوسـكـ لمـ يـقـلـ اـنـسـحـبـواـ شـعـورـكـ. الشـعـرـ لـاـ
يـسـمـيـ رـأـسـهـ مـاـ اـسـتـرـسـلـ مـنـ الشـعـرـ مـاـ اـسـتـرـسـلـ وـالـرـجـلـ عـنـدـهـ شـعـرـ حـتـىـ هـنـاـ؟ـ نـعـمـ. هـلـ يـلـزـمـ اـلـاـنـسـانـ كـلـ شـهـرـ؟ـ بـالـجـمـاعـ؟ـ لـاـ - 01:03:30
اـلـاـ فيـ الغـسلـ اـنـتـمـ اـلـاـ فيـ الغـسلـ. لـاـ لـاـ بـدـ مـنـ اـسـتـيـعـابـ الرـأـسـ بـالـمـسـجـدـ كـمـ فـيـ حـدـيـثـ عـبـدـ اللهـ بـنـ زـيـدـ بـنـ عـبـدـ رـبـهـ فـيـ الصـحـبـيـنـ اـنـهـ
وـصـفـ وـضـوءـ النـبـيـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ فـقـالـ نـعـمـ اـقـبـلـ بـيـديـهـ وـادـبـ - 01:03:49

بـمـقـدـمـ رـأـسـهـ ثـمـ رـدـهـماـ إـلـىـ قـفـاهـ. لـكـ لـاـ تـنـزـفـهـاـ اوـ تـدـخـلـ المـاءـ فـيـ كـلـ لـاـ لـاـ. فـقـطـ عـلـىـ مـسـحـ اـدـخـالـ المـاءـ هـذـاـ فـيـ الغـسلـ. يـأـخـذـ
جـزـءـ مـنـ الرـأـسـ وـسـمـ الدـبـشـ عـلـىـ رـقـابـهـ اوـ غـيرـهـ - 01:04:07

لـوـ لـوـ كـانـ عـلـيـهـ خـمـارـ لـاـ تـمـسـحـ عـلـىـ خـمـارـ مـدـ بـالـحـنـابـلـةـ وـابـنـ حـزـمـ خـلـافـةـ لـلـجـمـهـورـ. جـواـزـ مـسـحـ عـلـىـ خـمـارـ مـسـحـ عـلـىـ خـمـارـ نـعـمـ
وـالـعـامـةـ فـيـهـاـ حـدـيـثـ. فـيـ حـدـيـثـ بـلـالـ عـنـ مـسـلـ اـنـ النـبـيـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ مـسـحـ عـلـىـ خـفـيـنـ وـالـخـمـارـ. وـالـخـمـارـ هـوـ كـلـ مـاـ يـغـطـيـ
الـرـأـسـ. يـقـصـدـ بـهـ الـعـامـةـ يـعـنيـ. وـقـصـرـ عـلـىـ ذـلـكـ - 01:04:25

الـمـرـأـةـ يـجـوزـ اوـ حـدـيـثـ مـغـيـرـ الذـيـ ذـكـرـتـهـ مـنـذـ قـلـيلـ مـسـحـ عـلـىـ النـاصـيـةـ وـالـعـبـادـةـ. شـيـءـ مـنـ رـأـسـ الشـعـرـ الرـأـسـيـ سـعـدـ لـاـ يـلـزـمـهـاـ لـوـ كـانـ
الـخـمـارـ يـغـطـيـ كـلـ الرـأـسـ تـغـطـيـ تـمـسـحـ الـخـمـارـ. مـنـ هـنـاـ مـسـلـاـ. لـأـ وـكـذـلـكـ الـعـامـةـ. مـمـ. لـوـ كـانـتـ تـغـطـيـ كـلـ الرـأـسـ - 01:04:42
وـلـاـ تـبـدوـ الـمـعـصـيـةـ يـمـسـحـ عـلـىـ الـعـامـةـ وـادـيـ مـدـامـ الـحـنـابـلـةـ وـابـنـ حـزـمـ. خـلـافـةـ لـلـجـمـهـورـ الـذـيـنـ مـنـعـواـ الـمـسـحـ عـلـىـ الـعـامـةـ. طـيـبـ تـمـ
الـاجـمـالـ فـيـ الفـعـلـ فـقـولـهـ تـعـالـىـ وـالـلـيـلـ اـذـ عـسـسـ وـهـوـ الـوـفـدـ الـمـتـرـدـ بـيـنـ اـقـبـلـ وـادـوـ - 01:05:02

اـفـهـمـ سـؤـالـكـ اـنـتـ تـقـصـدـ لـمـاـ يـعـنيـ؟ـ نـعـمـ. هـذـهـ الـكـلـمـةـ وـمـاـ يـؤـتـيـنـيـ فـيـ الـاحـکـامـ؟ـ اللـهـ يـقـسـمـ بـالـلـيـلـ هـذـاـ قـسـمـ بـالـلـيـلـ. وـالـلـيـلـ اـذـ عـسـسـ
هـذـاـ لـيـسـ فـيـهـ حـكـمـ هـذـاـ قـسـمـ. نـعـمـ. اللـهـ يـقـسـمـ بـالـلـيـلـ. يـقـولـ وـالـلـيـلـ اـذـ اـدـبـرـ اوـ الـلـيـلـ اـذـ اـقـبـلـ. يـحـتـمـلـ اـنـ اللـهـ يـقـسـمـ باـقـبـالـ الـلـيـلـ اوـ بـادـبـارـ
- 01:05:25

الـمـشـتـرـكـ يـحـتـمـلـ الـمـعـنـيـيـنـ. نـعـمـ بـدـأـ اـهـمـالـ فـيـ فـعـلـ وـقـولـهـ وـمـنـ قـدـمـتـ عـلـيـكـمـ الـمـيـتـةـ اـيـ وـمـنـ الـمـجـمـلـ وـهـذـاـ شـرـوعـ فـيـ نـصـوصـ قـيـلـ
اـنـهـاـ مـنـ وـهـيـ لـيـسـ مـنـ الـمـجـمـلـ وـمـنـ ذـلـكـ قـولـهـ دـوـنـ ذـلـكـ قـولـهـ تـعـالـىـ ظـلـمـتـ عـلـيـكـمـ الـمـيـتـةـ فـهـذـاـ مـجـمـعـ - 01:05:51
مـنـ الـخـنـفـيـةـ وـسـبـ الـاجـمـالـ عـنـدـهـمـ اـنـ لـفـظـ التـحـرـيـمـ لـاـنـ اـسـتـادـ التـحـرـيـمـ بـلـاـ نـفـسـ الـبـيـتـ لـاـ يـصـحـ لـاـنـ التـحـرـيـمـ حـكـمـ يـتـعـلـقـ بـالـفـهـمـ فـلـابـدـ
مـنـ تـقـدـيرـ فـعـلـ يـضـافـ اـلـيـهـ وـهـذـاـ يـضـافـ اـلـيـهـ هـذـاـ حـكـمـ - 01:06:17

كالاكل والبيع وغيرهما ولا مرجح لاحدهما فيبقى مجملًا. طيب الذين قالوا حرمت عليكم الميت مجملًا كالكرخ وابي يعلى يعني ربما حرمت عليكم حرم عليكم اكل الميت. وربما حرمت عليكم ميته حرم عليكم بيع الميت. او حرم عليكم الانتفاع بالميته. الانتفاع هذا -

01:06:41

عم من الاكل والبيان. اذا قلت الانتفاع يا ان يحرم الاكل والبيع ويحرم كذلك ان تطعم اهل الكلب عندك اه دجاجة ماتت وعندك يا كلب سايت وقلنا للاتفاق محرم لا يجوز التطعيم ل الكلب الصيد. لأن هذا انتفع. فهمت؟ فاذا قالوا هذا موجود. طبعا هذا قول ضعيف. لماذا -

01:07:04

لان العرف يبين ان التصرف في الميتم الاكل فهمت؟ فهذا ليس من قبيل مجمل لأن المجمل كما قلنا وهو احتمل معنيين او اكثر لا ترجح بينهما وده العرف يرجع ماذا -

01:07:22

قوله تعالى فرميتم عليكم امهاتكم فهذا مجمل عندهم لترددہ بين بين اللمس وربما شر ملكم اللمس او النظر او جماعة المهام ايضا بعيد لأن العرف اذا علقنا التحرير بالنساء فهو تحريم وطى. طيب -

01:07:41

اسناد التعليم الى نفس الامهات لا لأننا قلنا ان الاحكام لا تتعلق بالذوات. نعم ولابد ان يتطرق بالفعل. لابد ان يتعلق بالفعل كاللمس والنظر والوطه ولا احويها ولا مرجحة لاحدها فيبقى. ولكن قلنا هناك مرجح. ما هو -

01:07:57

هل هناك مرجح؟ نعم. ما هو؟ العرف. العنف انظر قال هو مخصص بالعنف. وهو وقوله وهو مخصص بالعرف في الاكل والوطه فليس منه. ليس منه هو ترجع الى ماذا ليس من المجمل يعني. ان هذه النصوص ليست من المجمل. لماذا؟ لأن العرف خصصها -

01:08:19

وهذا رد على القاضي وبعض المتكلمين اي لا نسلم لا مسلمون بأنه من المجمل ولا نسلم بأنه لا مرجح موجود وهو العرف. فان الحكم المضاف الى العين ينصرف لغة وعرفا الى ما ما -

01:08:47

اعدت له هذه العين وما هو اللائق بها الحكم المضاف الى العين ينصرف لغة وعرفا الى ما اعدت له هذه العين. عندما نقول حكم الله في العين حرمت عليكم ميته. اضفنا اضفنا التحرير الى الميته -

01:09:08

العرف يقول انه ماذا؟ ينصرف الى ماذا؟ اعدت له هذه العين. الميته اصلا كانت معدة الله خلقها للاكل مساء خلقنا مثلا الوقف وهكذا. وما هو اللائق بها؟ فاذا قال قائل ان هذا طعام حرام فهم ان المراد ماذا؟ تعلم اكله -

01:09:28

وهذه المرأة حرام تحريم وطئها فتحريم الميته ينصرف الى اكلها وتحريم الامهات ينصرف الى الوطه. واضح هذا قوله الان قلنا وماذا يفعل الان؟ يأتي بعض المسائل التي خالف فيها بعض الاصوليين وقالوا انها من -

01:09:44

المؤمن وبيننا ليست من المجمل. نعم الذهب يلبس. اللباس يعني. اتخاذ اذا. لا من قال اتخاذ الذهب حرام. ليس ب صحيح هذا عند الخليفة لا اتخاذ الذهب فيه نص ولذلك وقع الخلاف بين اهل العلم يعني حديث حذيفة ان النبي عليه الصلاة والسلام قال الذي يشرب في ان يأتي الذهب والفضة فانما يجرجر في بطنه نار جهنم -

01:09:59

العلم الحكم هل الحكم هو تحريم الاكل والشرب واضح دون الاتخاذ الجمھور يقول لي احرم الاكل والشرب والاتخاذ والشوکین وابن عثيمین يقول هل يجوز اتخاذ؟ هذا قول ضعيف لماذا؟ لأن الاتخاذ معنى الاتخاذ يعني يجعلها في البيت ولا يستخدمها لا في الشرب ولا في اكل ولا في وضوء ولا في اي شيء. زينة فقط هكذا -

01:10:35

الاتخاذ ذريعة الى الاستعمال والشراء جاء بست الذرائع. اما كون الشارع كون النبي عليه الصلاة والسلام لم يذكر الا الاكل والشرب. لا يعني ذلك ان يتبيح الاتخاذ الا ترى ان الشارع هم قاسوه على ماذا؟ اقول قاسوه على الحرير مثلا -

01:11:03

هل يجوز للرجل ان يتتخذ الحرير؟ لأنها ممكن زوجته ستلبسه عنده قماش حليب في المقلية. قماش ثوب حرير من القماش غير مخيط. عنده في الخزانة ربما سيتزوج وعندما تزوج يعطيه لزوجته. قل هذا يجوز -

01:11:22

يقول تحريم الانانية ليس على النساء فقط ليس على الرجال فقط انما تحريم ماذا للرجال والنساء لحد سواء. بخلاف الحال يجوز اتخاذه لأن النساء قد ينتفعن به. فهمت واضح هذا؟ فالافضل مذهب الجمھور انه لا يجوز ماذا؟ الاتخاذ ولا ولا الاستخدام. الذهب والفضة. ما الذي ادخلنا في الانيميا -

01:11:37

نقول عن هو الان عندنا آآ استعمال اتخاذ ايضا فقط بالزواج يعني تعمل بالزواج جاء اليها تقدير استعمال واتخاذ كانه يعني تقديرين
حذا يعن .. نعم طب هنا عندما آآ نعم عندما قلنا في ،المستة نعم المستة بحر م:؟ الاكا، ها، بحر المانتفاع - 01:12:04

الازهر له. لأن النص اللي بيتكلم عن الانتفاع. الانتفاع. كذلك في حديث جابر عند مسلم. حديث جابر عنده مسلم. إن النبي عليه الصلاة والسلام قد أعن الله الله ١٥٤ ما حرم على ٢٠٢٣ شحتمة - ٤٠:١٢:٤٠

والسلام قال لعن الله اليهود لما حرم عليهم شحوم الميّة - 01:12:40

حرام. اختلف اهل العلم في كلامه هو - 01:12:53

حرام. اختلف اهل العلم في الكلمة هو - 01:12:53

فبحوز على الصحيح أن ينتفع بالمتة - 16:13:01

فيجوز على الصحيح أن ينتفع بالميّة - 01:13:16

انتفاع بالميّة نعم فالمحرم في الميت وماذا؟ أكله وببيعه. أكلها بنص الآية قدمت عليكم الميّة - 01:13:28

انتفاع بالميّة نعم قال المحرّم في الميّت وما ذا؟ أكله وبيعه. إكلها بنص الآية قدمت عليكم الميّة - 01:13:28

يبقى على الاصل التمساح هو السباق - 01:13:44

يبقى على الأصل التمساح هو السباق -

في خلاف بين أهل العلم هل يؤكّل أم لا تقصد يعني مذهب جمهور أهل العلم ان التمساح لا يؤكّل هي السباع في البر او الذي يعيش في البر والبحر. التمساح يعيش في ماذا؟ في البر والبحر. ولا يصح قياس التمساح على القرش. ما القرش يأكل يعود على الناس. لأن القرش - 01:14:03

القرش - 1:14:03

فِي الْبَحْرِ فَقْطُهُ فَهَمْتُ؟ امَا مَا كَانَ يَعِيشُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ فَيَغْلِبُونَ عَلَيْهِ جَانِبُ الْبَرِّ مِنْ بَابِ مَاذَا؟ قَاعِدَةُ اصْوَلِيَّةٍ اَنْ مَا اجْتَمَعَ فِيهِ حَاضِرٌ وَمُبِيْحٌ يَقْدِمُ مَاذَا الحَاضِرُ لَوْ هُنَاكَ عَيْنٌ تَرْدِدُنَا فِيهَا. فِيهَا حَاضِرٌ وَمُبِيْحٌ. الْحَاضِرُ اَنَّهُ لَهُ بَيْعُدُوا عَلَى النَّاسِ. الْمُبِيْحُ اَنَّهُ مِنَ الْبَحْرِ.

01:14:27

وميّة في كل حيوانات البحر حالياً. فعند الاشتباه نرجع إلى ماذا؟ نقدم ماذا؟ نقدم. نقدم الحاضر. أما بعض أهل العلم هم الحنابلة في رواية واختار هذا الشّيخ ابن عثيمين - 01:14:52

لكن يرى الجواز عن التمساح والمالكية كذلك والله حل الصحيح ان التمساح اولى يعني تركه مسألة اخرى نفس الخلاف ترتب على هذا زيد مسألة اخرى نزلت فيه ثلاثة اقوال - 01:15:02

التمساح هو جد الحيوانات التي لا تؤكل. لو قلنا له غير مأكول. لقلنا له مأكول وقال بعض اهل العلم خلاص جده حلال بالدماغ. لو قلنا له غير مأكولاً ها بطبع حلب غير المأكولة. بالدماغ - 01:15:32

لعموم الحديث ما هو الحديث؟ ايما ايهاب دبغ فقد ظهر في قيل هذا مخصوص في حديث دماغها زكاتها. هكذا قال الشيخ ابن عثيمين ولا يبقى وزكاة امانة. ما لك عنيف اخر ان النبي عليه الصلاة والسلام رأى شاة ميتة فقال هلا اخذتم ايهابا فانتفعتم به فقالوا انها ميتة قال دماغها وتكاتها. وهذا حديث ابن احمد - 01:16:00

يعنى اذا ذبح يعني دماغها تكاتها معنى ذلك ان الدماغ يجري في الحيوان الميت مجرى الذكاء. معنى ذلك ان هذا الحيوان لابد ان يكوه، من: الحسمايات التـ. تذكـ. اـ. تذبحـ. والحيوانات التـ. لا تئـ. لا تـ. فهمت وحـ. الداللة - 01:16:23

بالتمساح او حلد الدب مثلا نعم دعونا المسائى . الفقهية التفصيلية دى . ما نتكلمش بالكتاب قال . هذا طعام حرام فيه ان المداد تعليم

اكله او هذه المرأة حرام ينصرف الى اكلها وتحريم الامهات. قوله عند الحنفية منه قوله سلاس لا صلاة - 01:16:53
هذا الحديث من المجبور عند الحنفية لانه اما ان يحمل على نفس الصلاة او يعمل علينا في الحكم. فالاول بادر قطعاً لان سورة الصلاة قد توجد بغير داود. كصلاة المحدث فتعين - 01:17:23

الثاني وهو حامله على الحكم وهذا معنى قول المؤلف والمراد هنا في حكمه لامتناعنا في صورته طيب عندنا حنفية قول لا صلاة الا بظهور مسلا لا صلاة لمن لم يخرج بام الكتاب - 01:17:44

نفي اذا توجه الى الذات فاما ان يقصد به نفي الوجود. عندما تقول لا رجل في الصال لان لا نفي للجنس. يعني لا رجل موجود في الدار فهمت؟ واما ان تقصد به نفي - 01:18:03

صفة الكمال الواجبة. تقول لرجل في الدار يعني الدار فيها رجال لكنهم كالنساء. صح؟ الاصل في النفي في كلام الناس نفي الوجود اول ما تسمع لا رجل في البيت الاصل ده في الوجود. ولم يحمله على المعنى الاخر المرجوح. لا رجل يعني لا نرى من فيه صفات الرجال الا بقرينه - 01:18:16

والاصل في النفي في كلام الشارع نفي الصحة الشبيهة لا يعني ببيان لا يهتم يعني ببيان نفي الوجود مثلاً. هذا معنى قوله ماذا؟ اي ان هذا الحديث من المجمل عند الحنفية. لماذا - 01:18:35

لأنه اما ان يحمل على في صورة الصلاة. ما معنى انه في صورة الصلاة؟ يعني نفي وجود الصلاة اصلاً. الصلاة ليست موجودة. هذا ليس ب صحيح. ممكن شخص تراه يصلي الصلاة موجودة - 01:18:50

ولكنه ليس متوضئاً الشارع لا يهتم بنفي السور انما يهتم بنفي ماذا؟ الصحة فهمت؟ او يحمل عن نفي الحكم هل مقصود الحكم هنا؟
الصح المقصود بالحكم هنا ماذا؟ الصحة. لا يستطيع ان الناس صلاة صحيحة - 01:19:00

وصح حكم وضعى. طيب فالاول باطل قطعاً. ما هو الاول الباطل قطع لاماذا؟ لذلك تجد ناس يصلون بدون وضوء. لأن الصور في الصلاة قد توجد بغير ظهور. كصلاة المحدث. واضح هذا - 01:19:15

طبع فتعين الثاني ما هو الثاني؟ نفي الصحة. هو حاول ان نفي الحكم. وهذا معنى قول المؤلف والمراد نفي حكمه اي حكم الصلاة صفحات الصلاة. نعم. والمراد نفي حكمه لامتناع نفي صورته. يعني لا يمكن ان تقول ان الصلاة ليست موجودة بدون وضوء البلاغية موجودة. واذا - 01:19:31

اذا حمل على نفي الزلم فان الاحكام متساوية. هذا اجمال اخر عند الاحلاف. الاحكام ماذا؟ متساوية. كالصحة والكمال والاجزاء وليس حكم اولى من حكمه. فيبقى الكلام متربداً بين لا تصح الصلاة او لا تكمن او لا تجزئ او لا تقبل فجاء الاجماع - 01:19:51

هذا عند الاحناف ايضاً يسمى شيئاً اخر هو لن لن نتكلم عنه في الكتاب لكن اسمه عموم المقتضى عموم المقتضى. ما مع العموم المقتضى؟ اقول لك. عموم المقتضى المقتضى هو ما يتوقف عليه - 01:20:11

صحة الكلام شرعاً او عقلاً. يعني عندما اقول لك لا صلاة لمن لم يقرأ بهم الكتاب. لا صلاة لمن لا صلاة لمن لا ظهور له. نعم هناك لابد ان تقدر محفوفة لابد ان تقدر ماذا - 01:20:28

لابد ان تقدر ماذا محفوفة. هذا المحفوف لا صلاة لمن لم يقرأ ام الكتاب. ربما يقول لا صلاة موجودة. كل هذا ليس ب صحيح. لأن الصلاة موجودة بدون افتتاح بعض من الصلاة بدون افتتاح - 01:20:44

او لا صلاة ها بالترتيب من الاعلى ابدأ من الاعلى. او لا صلاة؟ صحيحة. صحيحة. او لا صلاة كاملة واضح حالاً فكل هذه الاحتمالات. الاحناف لا يقولون بعموم المقتضى. يقولون لو جاء كلام - 01:20:54

يقتضي كلاماً يقتضي محفوفاً لابد ان يقدر شيئاً محفوفاً لا نقول بعموم هذا المحفوف لابد ان يأتي عندهنا دليل اخر يبين لنا اي محفوف المراد. اما الجمهور يقولون ماذا بعموم المقتضى. ما معنى العموم المقتضى عند الجمهور؟ يعني يقدرون كل - 01:21:12
ما يصلح تقديره في الكلام يعني لا صلاة الا جواب الكتاب يعني لا صلاة صحيحة ولا صلاة كاملة. نفي الصحة والكمال وهذا السبب الذي جعل الاحناف يقولون ان الفاتحة ليست ركن في الصلاة - 01:21:31

سبب من الاسباب يعني. اه ماذا؟ انهم يقولون في مثل هذه النصوص لا صلاة لمن لم يقرأ ام الكتاب يحتمل لا صلاة صحيحة ويحمل
لا صلاة كاملة فرقهم: الاصل صحة - 01:21:47

لا صلاة كاملة. فيقولون الاصل صحة - 01:21:47

فانا الان في الصحة الا يبيقين وليس عندنا يقين فنحمله على نفي الكمال لأن الاصل عندنا انها صلاة صحيحة. لا نقول بسلطانها الا يرقن، وهذا حدث شائعاً، القطعة عا - 01:22:00

بِيَقْنٍ. وَهُذَا حَدِيثٌ لَيْسَ دَلِيلًا قَطْعَنِي عَلَىٰ - 01:22:00

بطلان الصلاة لمن ترك الفاتحة. فلا يبقى الا ان نقدر اقل ما يصح به الكلام. اذا مرة اخرى ماذا يقول نحن في عموم المقتضى؟ يقولون بقدر اه اقا. ما يصح به الكلام - 01:22:15

فنقول لها صلاة كاملة طيب هذه مسألة سمي بعموم النقطة، اذا يجعل لنا النص من قبيل المجمل او من قبيل عموم المقتضى ونقدر اقاها على حكم الالاماء من الة مممة ترت على اخالفات كثيرة في مائة كتب، اذا احلف بالحمد لله - ٢٩:٢٢:٠١

اقل ما يصح به الكلام دي مسألة مهمة تترتب عليها خلافات كثيرة في مسائل كثيرة بين الاحناف والجمهور - 01:22:29

هنا مسألة الفاتحة قبل ذلك ان المقصود بالمرأة ايها المرأة نكحت نفسها بالمرأة الصغيرة او المكاتبة او الامل. اما الحديث الاخر ذلك حجاب هل لا نكاح حلف اخى لا نكاح الا اذا قلنا نكاح صحيح - 01:22:50

حجاب ولي لا نكاح حلف اخر لا نكاح الا اذا قلنا نكاح صحيح - 01:22:50

فهمت؟ طيب هناك احتمالات. نعم. لا وجود سحر. وجود صحة كمان الوجود لا يمكن نفيه عند الجميع عند الاحناف وغير الاحناف لأن السيارة قد تهدم بدون فتح فنجماً، الحديث على ماذا؟ على الصحة لأنها هي الأعلى.. الأحاديث نقولوا، الأدنى.. هو الكماما.. فهمت؟ عند

عند الاعلى .. تمام. نحن على الاقل نحنا نحنا - 16:23:01

بتقدير على اقل ما يصح به الكلام. اقل شيء يصح بالكلام. هو اقل ما يصح به الكلام كمان انت السحر صح؟ لا اه يعني الرحلات تقدمه: الكمااا لانه قلب بقدمه: الالقا - 01:23:45

الكمال لانه قلب. يقدمون الاقل - 01:23:45

الاحداث يقدمون الاقل. الجمهور يقدمون الاعلى. يقدمون كل ما يمكن ان يقدر في الكلام. نعم هنا اريد ان اكتب عليه. عند الاعمال لا عندنا احنا فـ اكتب عنواننا الاحترافي بقدر و اقا، ما يصح بالكلام - 01:24:00

عندنا احنا في اكتوبر عندنا الاحناف يقدرون اقل ما يصح بالكلام - 01:24:00

يمكن تقديره كل ما يمكن تقديره في الكلام. طيب - 01:24:13

يمكن تقديره كل ما يمكن تقديره في الكلام. طيب - 01:24:13

ولذلك أقول بذلك تعين الصورة الشرعية فلا يقول منه هذا رد المصنف على الحنفية ببيان أن الحديث ليس مجملًا. الحديث الذي مضى معنا. أي حديث لا صلاة إلا بالقبور نعم - 01:24:30

معنا. اي حديث لا صلاة الا بالقبور نعم -

ولو صدر المصنف رحمة الله بقوله لكان احسن ليعلم انه رد. كان المفروض يقول قلنا فتعين الصور الشرعية. ما معنى تعين الصورة الشرعية؟ اقرأ المعنى والمعنى على لسان اذا دخل على عمل في لسان الشارع مثل لا صلاة حق - 01:24:55

الصورة الشرعية؟ افرا المعنى والمعنى على لسان اذا دخل على عمل في لسان الشارع مثل لا صلاة حق - ٠١:٢٤:٥٥

على صورة الشرقية ويكون المعنى لا صلاة معتمد بها شرعاً لا يدخل فلا يحتاج الا باكمال حكم مما ذكرته. يحتاج ان نضمن انه صلاة كاملة او لا صلاة مجزئة. لأن الشارع يعني ببيان ماذا؟ الصحيح من الباطل - 01:25:18

01:25:18 كامله او لا صلاه مجزنه. لأن الشارع يعني ببيان مادا؟ الصحيح من الباطل -

ربما يأتي النفي ويغسل به الله في ماذا - 01:25:40

ريما ياني النفي ويحصل به الله في مادا - 01:25:40

يعني مثلا والله لا يؤمن والله الاليوم قال من قال من لا يامن جزو به ويقعه لا يؤمن احدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه واننا فرينة
بالاجماع ان هذه الامور ليست بين في - 01:25:58

بالاجماع ان هذه الامور ليست بين في - ٥١:٤٥:٥٨

المستحب لأن الحقيقة الشرعية كما قال شيخ الاسلام - 01:14:26

المستحب لأن الحقيقة الشرعية كما قال شيخ الاسلام - ٠١:٢٦:١٤

الصحة لاتفاقه كمالها الواجب وما تنفي الا في اصلها صحتها يعني مستحب فيها اما تنفي لبني قاعدة مهمة

الفائدة فيكون الحديث من باب الحقيقة الشرعية لأن الفعل الشرعي هو ما كان تام الشروط والإجراءات، فإذا - 31:26:01

الحقيقة هي حقيقة لا حقيقة هي حقيقة عندنا ثلاث حقائق لغوية شرعية عرفية الشرعية. شرعية. لا في الحقيقة الشرعية. الحقيقة الشرعية التي تناولناها في بعض شرطها معرض اذ كانها - 01:27:00

الشرعية التي تلفي ستلفي اذا تخلف بعض شروطها وبعض اركانها - 01:27:00

فليس المقصود به في الحقيقة اللغوية عندما تقول لا رجل في البيت تعرف الحقيقة انه هي وجود الرجل. لا صلاة في الحقيقة اللغوية التي هي وجود الصلاة موجودة لما تقصد لك ما دل في الحقيقة الشرعية. واضح هذا جيداً طيب ويفيد ذلك قوله صلى الله عليه وسلم للمصيبة في صلاته. ارجع فصلي فانك لم تصلي - 01:27:23

هذا الرجل صلى ام لم يصل ؟ صلى. اذا الحقيقة اللغوية موجودة لكن هو ده في الحقيقة مانع الشرعية. فلا في حقيقة الصلاة لفوات الركن من اركانها والطمأنينة مع انه صلى بالفعل - 01:27:44

المفهوم هذا جيدا اذا خلاصة الكلام ان نفي النفي المتوجه الى ذات العمل ليس من المجمل. خلافة للاحتمال طيب لا حول ولا قوة الا المجمل المبين. المبين بفتح الياء المشددة اسم مفعول واول لغة الموعود والمذهل والمذهل وهو يقابل - 01:27:56

الموضع والمظهر وهو يقابل المجمل لانه يفهم المراد منه يقول في تعليق ما فهم منه عند الاطلاق معنى معين باصل الغدة او هذا تعريف تعريف نعم ما منه عند الاطلاق معنى معين. هذا المعنى المعين اما التفاهم باصل الوضع في اللغة. او بعد البيان يكون مجملا ثم بعد - 01:28:19

مبين مبين بالدليل. هذا تعريف. تعريف اخر يقول اذا قلت ان المجمل هو تردد بين معنيه فيكون المباینة واللفظ الدال على معنى لا تردد تعريف اخر للموبايل. لفظ الدال على معنى لا. تردد. تردد فيه. نعم - 01:28:51

ومثال ما يفهم المراد منه بما ييسر وضع اللفظ كتاب سماء وهذه الكلمات مفهومة بغسل الوجه. ولا تحتاج الى غيرها في بيان معناه ومثال ما يفهم المراد منه بعد التبيين قوله تعالى. واقيموا الصلاة واتوا الزكاة فان لفظ الصلاة - 01:29:08
لك كل منها ولكن الشارع بين فصار له لفظهما وسيأتي مزيد امسية ان شاء الله القول والمخرج وهو المخرج من حيز الاشكال الى الوضوح. هذا تعريفنا المبين الذي ارتضاه المصنف رحمة الله. يقول هو - 01:29:36

واي واي ويرد عليه اعتراضا سيدرك انه لا يدخل به الا ما كان مشكلة دون المبين بياصل الوضع مع ان المبين شامل له. عندما نقول في التعريف المبين هو لن يعرف المبين. قال ماذا؟ هو المخرج من حيز - 01:30:04

الاشكال الى حيز الوضوح اول اشكال هو اول اشكال في هذا التعريف كلمة الاشكال. لان هناك مبين باصل الوضع انما دخول سماء. هل سماء ده مشكل؟ طيب قرض عندما يأتي - 01:30:31

جديد يبين لنا ما القاري والحيض فنقول نعم وكان مشكلا ثم اخرجناه من الاشكال اي عدم الوضوح الى البيان. فقوله من حيز الاشكال لن يدخل فيه المبين باصل الواقع ولكن مبين باصل الوضع. ولكن مبين بعد اشكال فاذا بتعریف معنى غير جامع. غير جامع لانه ماذا؟ اخرج - 01:30:43

المبينة باصل الوضع. تمام؟ هذا معنى قولي انه لا انه لا يدخل فيه الا ما كان مشكلة. دون المبين باصل الوضع. مع ان المبين شامل لهما. المبين هذا قد يكون مبين - 01:31:02

ناقضني الوضع كسماء وارض وحائط وبيت. وقد يكون مبين بعد الاشكال كالقتل. عرفنا انه الحيض على الرجع. طيب الاشكال الثاني في هذا التعريف انه ورد في لفظ الحيز. والحيز عند اللغويين والمتكلمين هو الفراغ المتواهم الذي يشغل - 01:31:12

يعني نقول هذا الكوب يشغل حيزا من الطاولة عايز يعني مدى مكان فراغ. ما الحيز الذي يشغل الكوب هذا؟ نعم. ما الحيز الذي يشغل الهاتف هذا؟ فراغ يشغل الشيء نحيز هذا يستخدم في الاشياء الحسية - 01:31:30

والبيان شيء معنوي. فهمت؟ الاشكال. هذا معنى قوله والتبيين امر معنوي والمعنى لا يوصف بالاستقرار في الحيز. هل تقول الحب يافا حيزا من هالطاولة البعض ادي معاني. البيان هذا معنى. لفظ الحيز هذا يطلق على الاشياء الحسية ليس على الاشياء المعنوية. اذا هذا نوع الاشكال في التعريف. هذين اشكالان ذكرناهما في الشرح - 01:31:50

طيب قول معنى من حيز الاشكال وقوله آآ معنا من حيز الاشكال والثاني انه ورد فيه لفظ الحيز وهو الفراغ المتواهم الذي يشغله وامر معنوي والمعنى لا يوصف بالاستقرار في الحيز. مفهوم هذه العبارة؟ نعم. لا يصح ان تقول الحب يجعل حيز من الغرفة - 01:32:13

وبعد من حيس الاشكال صفتني من صفتني وحاليا الاشكال. والاشكال خفاء المراد بحيث لا يدرك المقصود من اللفظ. حيث لا يترك هذا معنى اشكال وفاء المراد ادي كلمة من مشكلة - [01:32:46](#)

معناها خفي. بحيث لا يفهم المقصود من اللفظ يعني اشكال وقع في بعض الالفاظ الشارع كالمزامنة والمحاقة والمخاطرة. بعض العلماء لم يفهموها فنقول هذا كان المشكلا بالنسبة لبعض اهل العلم. طيب ام كل ما - [01:33:03](#) لا الكلمات المعرفية قد يكون بعضها كذا من هذا الباب عند بعض الناس. لأن الاشكال امر نسبي. قد يكون مشكلا بالنسبة لبعض وليس مشكلا بالنسبة للبعض الآخر طيب اذا عرفنا انا وماذا المبين؟ المخرج من حيز الاشكالي من حيز التجلي والوضوح. طب المخرج - [01:33:18](#)

هو المبين الدليل يعني طيب الشارع هو الذي يبين او الدليل هو الذي يبيّن. قال والمخرج والمخرج هو المبين. المخرج اسم فاعل اي المودع لاجمالي ضوء المبين والمراد اذا الشارع اذ عنده خلف الدار. يعني مثلا - [01:33:39](#) النبي عليه الصلاة والسلام مخرج مبين. او الدين نفسه مبين. يعني اقيموا الصلاة. هذا مجمل لا نعرف كيف نصل اليه. فيأتي النبي عليه الصلاة والسلام في بين فنقول هو مبين وكيف يسأل الله - [01:33:59](#)

هذا اكبر دليل في الرد عليه يقولون نحن ما اخذنا هذا من السنة لاما اخذناه بنقل السلف عن الخلف بالتواتر الناس كلهم كانوا يصلون بالقرآن هم مرتدون ليسوا ليسوا فرق من الفرق ليسوا فرق من الفرق - [01:34:14](#) لا مرتدون اصلا في زمانى فرق بين من انكر حدثا يعني حتى لو كان متواترا. طالما انا وليقرا بالتواتر يدعى انه ليس متواترا الا اذا اقيمت عليه الحجة وزلت الشبهة - [01:34:35](#)

فرق بينه وبين من ينكر السنة اجمالا الثاني يكفر ممکن السنة والاول لا يكفر اذا كان متأولا قوله هو المبطل هو المبين. المخرج اسمه فاعل خير وقوله والاخراج هو البيان. اي ان البيان الذي هو اسم مصدر - [01:34:54](#) تمهدنا وبيانا يطلق على التبيين وهو فعل مبين. والتبيين هو التوضيح فالبيان اظهار المعنى للمراد واجراه قوله وقد يسمى الدليل بيانا هذا الكتاب الثاني اي يطلق البيان على ما حصل به التبيين وهو الدليل الذي حصل به البيان - [01:35:13](#) وقوله ويختص بالمجمل اي ان المبين بالتعريف المذكور خاص بالمجمل الذي جاء بيانه فاصبح مبينا بعد التبيين. والا فان المبين يطلق ايضا على ما فهم المرور. ما فهم المراد دون ان يسبق اجمال. كما تقدم. يعني مبين اما ان يكون مبين بعد اجمال او مبين باصل الوضع. يعني مبين بعد اجمال - [01:35:37](#)

عرفنا انه حيس هل مبين بعد مبين باصل ولا هو مية مبين. طيب وقوله واصول العلم للمخاطب ليس بشرط. لكن المبين عند الاصوليين لا يطلق الا على ما كان بعد اجماله. يعني مبين عند الاصوليين ليطلق الا على - [01:36:04](#) وكان بعد اجماله وان كان مبين في اللغة يشمل ماذا؟ هذا ويشمل ما كان ظاهرا باصل الوضع. طيب مسألة اخرى الان اصول العلم للمخاطب ليس بشرط. معنى حصول العلم بهذا المبين قد قد يخاطب الشارع - [01:36:21](#) بعض المكلفين بخطاب بنص وهادا النص بالنسبة لم يكون مجمل. ولم يعلموا ان النبي عليه الصلاة والسلام بينه في موضع اخر. يعني لا يلزم علم جميع المكلفين بهذا البيان. قد يفوت بعض المكلفين - [01:36:39](#)

هذا البيان كما سيمثل طيب اي ليس من شرط البيان ان يعلمه جميع المكلفين الموجودين في وقته. بل يجوز ان يكون بعضهم جاهلا به ومثاله ان النبي صلى الله عليه وسلم بين ان قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم. لا يتناول الانبياء بقوله لا - [01:36:52](#) لا نورت ما تركناه صدقة. لأن من من انواع الاجماع وهذا تكلمنا عنه في الورقات ولم يتكلم عنه هنا. الورقة بورقات كان فيها اكثر تفصيل. في الورقات كلها انواع الاجمال العموم المخصوص - [01:37:14](#)

ولكن العمومي حتى يأتي بتخصيص. التخصيص يثبت بيان من وائل بيان عفوا من انواع البيان التخصيص. التخصيص نوع من انواع البيان. اين العموم هنا؟ يوصيكم الله في اولادكم. اولادكم في جميع المضاف. في عمق كل الاولاد - [01:37:34](#) يعني يشمل هذا يتكلم عن المواريث للذكر مثل حظ الانثيين ان الاولاد يرثون من ابائهم. فهذا يشمل كل الاولاد. لكن جاءت السنة

فاستثنى الانبياء ان الانبياء لا يورثون قول النبي عليه الصلاة والسلام - 01:37:54

نعم، ولم يخضع في هذا البيان هذا بيان الان مخصوص بيته؟ تخصيص بيان. هي تخصص الآية صحيح لم يوضح في هذا البيان ان فاطمة والعباس رضي الله عنهمما لم يعلما به. قصة مشهورة في البخاري. كان هناك مشكلة بين فاطمة وابا بكر فهزه المسألة بعد موت النبي - 01:38:13

عليه الصلاة والسلام. طلبت ميراث من النبي عليه الصلاة والسلام من من ارضه في خيبر. النبي عليه الصلاة والسلام كان عنده ارض في خيبر ولو واجهنا هذا الحديث وابو بكر لم يرضه - 01:38:32

نعم فسأل ابا بكر رضي الله عنه عن ميراثهم من النبي عليه الصلاة والسلام مما ترك مما افاء الله عليه. حتى تبين لهم الحق في المسألة الفيء هو الغنيمة التي اختص الله عز وجل بها نبيه عليه الصلاة والسلام واخذها من غير قتال - 01:38:44

قوله ويكون بالكلام هذا بحث فيما يكون البيان. ومن المعلوم ان النبي صلى الله عليه وسلم بين لامته جميع شريعة جميع شريعته.

شريعته كما في الصلاة والزكاة والصوم والحج والعمر وغير ذلك حتى ترك الامة على شريعة بيضاء بلاء نقية - 01:39:02

ليتها كنهار لنهارها. العبارة يعني يقولون تركنا المحجة البيضاء ليتها كنهارها. ما معناها؟ المحجة اي الطريق ليوها كنهاري ها يعني انت عندما تمشي في هذا الطريق سواء مشيت في الليل او في النهار لا تضل. لأن الذي يمشي في الليل يصل يحتاج الى من يضيء له.

فالليل وكان يرى معناها ماذ؟ ليس فيها شيء خفي. ليس فيها خفاء - 01:39:25

ليس فيها خفاء. يعني كنایة على عدم الخفاء. عن الوضوح جيد. ليتها اي حق الشريعة لا شك ان الشريعة لا تستوي في الظهور. صح منها خفي ومنها ظاهر هنا موز بقى منها مبين. فحتى الخفي فيها ظاهر. ظاهر اللي بقى بيعرفه بعض العلماء. الحيوان يبين والحرام بيشه وبينهم امور المشتبهات. هذا هو الليل. المشتبهات هي - 01:39:50

يعلم ان كثير من الناس. ولكن يعلمها العلماء حتى المتشابه لها ليس خفيا على كل الناس بل اه بعض الناس يعلمونه فعليك ان تسأل عن معناه تسائل اهل العلم يعني؟ طيب - 01:40:20

قال تعالى وانزلنا اليك الذكر لتبيّن للناس ما نزل اليهم. وقال صلى الله عليه وسلم قد تركتم على مثل البيضاء ليتها كنهارها لا يذهب عنها بعدي الا ذلك قد يحصل الاجمال اه هذا انظر ماذا بعض الناس. مع انها واضحة الشريعة كلها لكن بعض الناس قد يكون له متشابه او محمل. نعم - 01:40:38

دون بعض هذا يختلف بحجم العلم والابتلاء والذكاء وقد حسن البيان بأنه قوله بالكلام اي يقول وهذا كثير جدا كبيانه صلى الله عليه وسلم ان الظلم المذكور في قوله تعالى الذين - 01:41:01

وقوله صلى الله عليه وسلم فيما سقط السماء العرش بمحمل قوله تعالى واتوا الزكاة. اين الاجمال في الآية في الآية اتوا الزكاة ده محمل لا نعرف ما هو الذي ندفعه في الزكاة. صح - 01:41:16

لا نعرف انواع المال التي نزكيها ولا نعرف قدر المخرج المخرج. فالآلية بينت ماذا نوعا ما ولنس الزرع فيما سقط السماء قبلة القدر العشر تبين تبین القرآن وتفسره الله وكذا وقع البيان من الله تعالى قال سبحانه القارع ما القارعة وما ادرك ما القارعة؟ ثم بينها بقوله سبحانه يوم يقوم الناس - 01:41:40

البابا سوس وهذا من باب تفصيل القرآن بالقرآن وهو كثير وقوله والكتابة خير الكتاب للنبي صلى الله عليه وسلم الى الى عماله الامراء يعني اسنان دباب ومقادير الديات يجمعون الزكاة - 01:42:14

يعني اسنان الابل في الديات. سن العمر عمر الابل في الديات. اه ومقاديرك ديت ديت القتل الخطأ ديت القتل العمد وشبہ العمد العمد ومقاتلي الزكاة كما في حديث عمرو بن حزم رضي الله عنه حديث صحيح - 01:42:38

وقوله وبالإشارة اي كقوله صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا واشار باصابع العشر العشر وقبض الابهام في الثالثة يعني تسعه وعشرين. تسعه وعشرين اسنان يعني ومقاديرها مقاديركم كم كم ناقه يدفع؟ مئة من الابل مثلا في الديات ومقاديره الزكاة كذلك. ها مثلا في كل اربعين شاة شاة مثلا - 01:43:00

بافعال المناسب امام الامة. بيانا لمجمل قوله والله على الناس حج البيت. وكذلك الصلاة والسلام صلاته صلى الله عليه وسلم الكسوف على صفاتها بيانا لمجمل قوله صلى الله عليه وسلم فإذا رأيتم منها شيئا فصلوه - [01:43:43](#)

وايهمما ابلغ؟ البيان بالقول او الفعل. الاكترون على ان البيان الفعلى اقوى من البيان القولي. لأن المشاهدة ادل مشاهدينا ادوا على المقصود واوعد من القول واسرع في الفهم واثبت في الذكر - [01:44:05](#)

طيب اذا الجمهور يقولون ماذا؟ البيان يوم ابلغ في البيت. القول بالفعل الجمهور. الجمهور يقولون لماذا؟ لأنهم مشاهدون قال واي مبلغ بفعل اقوى من بين القول لأن المشاهد دل على المقصود الى اخره. يرى الشاطبي هذا كلام جيد يقرأ هذا - [01:44:23](#) رحمة الله ان كلًا منها ابلغ من الآخر من جهة فال فعل ابلغ من جهة المشاهدة للكيفية والصفة والقول ابلغ لانه للعموم والخصوص للحال والازمان والأشخاص ابلغ من وجهي الشيء اللي احنا من جهة ماذا؟ المشاهدة والكيفية والصفة. يعني الفعل فيه مبين كيفية [01:44:47](#) -

القول ابلغ. يعني الان لو انت اردت ان تعلم الناس الوضوء. يمكن ان تعلم الوضوء تذكر لهم قول. ما هو القول؟ تقول النبي عليه الصلاة والسلام مسح رأسه قبل بمقدم رأسه - [01:45:14](#)

واقبل باليه وابكر فتسقط قوي. لكن لو قلت بدأ بمقدم رأسى فاقبل بيديه واضمن هذا فعله. فالفعل ابلغ في بيان الكيفية. اه. فعندما ترید ان تعلم الاطفال الوضوء تتوضأ امامه. لأن الفعل - [01:45:24](#)

الكيفية صحيح؟ طيب والقول ابلغ لماذا؟ لانه بيان للعموم والخصوص في الحال والازمان والأشخاص القول يدخل الاحتمال للعموم والخصوص عندما اقول لك مثلا امسح رأسك كله القول يعني لا يدخل احتمال لكن عندما طالما انا افعل امسح رأسى كله لا تعرف هل هذا واجب ام لا. ربما مسح الرأس كله مستحب. فهمت؟ فإذا القول - [01:45:36](#)

من جهة بيان حكم والفعل ابلغ من جهة بيان الكيفية. وهذا له امثلة كثيرة يعني. هم طيب قول وبالتفصيل. قد يتعارض الفعل مع القول في الغالب يقدمون القول عند التعارض. عند التعارض. يقولون ليس لأن القول اقوى مطلقا. لأن هدف لأن القول - [01:46:03](#)

يدخل الاحتمال اما الفعل يدخل الاحتمال. مثل ذلك مثلا حديث ابي ايوب ان النبي في الصحيحين ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اذا اتيتم الغائب فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها - [01:46:32](#)

بيول او غائب ولكن شرقوا او غربوا ابن عمر في الصحيحين حدث هذا قول اول هذا قول حدث اللي هو مفتوحين فعلا. قال رقيت على بيت حفصة فرأيت النبي عليه الصلاة والسلام مستقبل الكعبة مستقبل الشام - [01:46:43](#) مستقبل الشام مستدبر الكعبة لانه خاص بهذا الفعل الحديث الاول بعض اهل العلم يقولون ان الفعل لا يدخله احتمال فتركه ونأخذ بالحديث الاول ليقول ان الاستقبال والاستبار محرم مطلقا سواء كان في الفضاء او في البنيان. لأن الثاني فعل يدخله الاحتمال هو ان النبي عليه الصلاة والسلام مثلا ما كان - [01:46:56](#)

احدا يا رب. لو كان يستتر ففعله عند قضاء الحاجة ليس محلا للقدوة. ثانيا هذا مثال فقد ذكرته بدون بغض النظر عن الرفض المسألة للتعارض الفعلى مع القول. نعم قوله وبالتقدير اي ويكون بيان جواد الشيء باقراره صلى الله عليه وسلم للصحابۃ رضي الله عنهم على فعله وهو وهو يشاهد او - [01:47:15](#)

يعلمهم يفعلونه اقراره الجارية التي سأله اين الله؟ قالت في السماء اذا هذا يسمى ماذا؟ التقدير. نعم هذا بيان من جواز مثل هذا القول. واتقدم مع امثلة لذلك عند الكلام على السنة - [01:47:38](#)

قوله وبكل مفهوم التقرير صح. طيب كله مقيد من جهة الشرق فهو بيان. وهذه قاعدة هذه القاعدة الكلية فيما يحصل به البيان وذلك مثل ان يتترك فعلا قد امر به. فيكون تركه بيانا لعدم وجوبه لقوله تعالى وشهادوا اذا تباعتم - [01:48:00](#) بدون قوة يكون واجبا؟ لا في خلاف بين هذه العلم نعم. القول الوسط ان فعل النبي عليه الصلاة والسلام اذا لم يكن بيانا لمجمل الاصل فيه انه ان كان على جهة التبعد فالاصل فيه انه سنة - [01:48:29](#)

يعني موضوع قلب الوجوب. موضوع قلب الوقف. قول وسط مازا؟ وهذا ما اخذناه في باب افعال الرسول في في الورقات وسيأتي في هذا الكتاب ايضا. ففعلوا على جهة التعبد اذا لم يكن بينا لمجمل واجب لان الفعل الذي هو بيان مجمل واجب يأخذ الحكم هذا المجمل - 01:48:44

وكان مجمل واجبا مثلا صلوا كما تقول واصلبي. فنقول الاصل ان كل افعاله في الصلاة واجبة. الاصل فيها. الا ان دل الدليل على عدم وجوبها. خذوا عني مناسكم وفي كل الاصل ان كل افعاله في الحج واجبة. الا ان دل الدليل على عدم وجوبه. هذا الفعل الذي وبينان مجمل يأخذ حكما مجمل. اما الفعل الذي ليس بيانا لمجمل وفعله على جهة التعبد - 01:49:00

ليس على جهة الجبلة والعادة. فيكون مستحبنا. نعم مع ان الرسول صلى الله عليه وسلم بايع ولم يشهد ولم يشهد. ما معناه يقول وبكل مقيد شرعا كل مقيد من جهة الشرع هو بيان وادي قاعدة كلية فيما يحصل به البيان - 01:49:20 وذلك مثل ان يتترك النبي عليه الصلاة والسلام فعلا قد امر به. فيكون ترك بيانا لعدم وجوبه. يعني اشيلوا اذا تباعتم. اليس هذا امر الله امرنا بالشهاد عند البيع. ولكن النبي عليه الصلاة والسلام بايع ولم يشهد عندما اشتري فرسا من اعرابه فانكر البيع. الاعرابي انكر البيع. واضح كده؟ فلو كان - 01:49:50

هناك شهود ما استطاع الاعرابي ان ينكر فعلم انه عليه الصلاة والسلام بايع ولم طيب فعلم ان الانسان غير واجب واضح؟ مثال اخر صلى التراويف في رمضان. ثم تركها خشية ان ان تفرض على الامة - 01:50:11

على عدم الوجوب لانه صلى الله عليه وسلم لا يتترك واجبه قوله ولا يجوز تأخيره عن وقت الحاجة. اي ولا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة اليه. لأن الوقت وقت الحاجة هو الوقت الذي يكون المخاطب مطالبا فيه مطالبا فيه بالاداء - 01:50:30 عليه تكليف الانسان بما لا يعلم. وهو تكليف له بال محل. مستحيل. وهو غير واقع. لماذا سيكون تحليب المحال؟ لأن الشرع يكون اقرب للصلاه اقرب الصلاه لدلك الشمس. فدركت الشمس اي زالت - 01:50:54

وبعد لك لم يبين لك كيف تصلي. احنا كلنا تكليف بالمحامي كان يقول صلوا الظهر ثم لا يبين لهم كيف يصلون. وهذا النوع الاول من انواع التأخير للبيان وهو تأخيره مع الوقت الحالي - 01:51:12

قوله فانا اليها اليها فجوزه ابن حامد هذا نوع ثاني وهو تأخير البيان الى وقت الحاجة اليه فذكر قولين. الاول الجواز وهو عن ما لك واكثر الشافعي وبعد الحنفية ورواية عن احمد اختارها جمع من الحنابلة منهم الحسن ابن حامد والقاضي واصحابه. هذا هو - 01:51:27

الى وقت الحاجة صحيح الجواز الصحيح؟ الجواز ها ولهم ادلة منها قوله تعالى فاذا قرأناه فاتبع فلانا ثم انا علينا. الدلالة قبل ان تقرأ مواجهة دلالة على ان تأخير البيان يجوز الى وقت الحاجة. ثم ان من ثم للترتيب والتراخي. يعني الله ينزل القرآن ثم سيبينه بعد ذلك - 01:51:58

تأخير بيان الى وقت الحج. فهمت؟ لذلك قال وجه الدلالة ان الله تعالى رتب بيان القرآن بنهم وبين التراخي؟ وهذا يقتضي جواز تأخير البيان الى وقت الحاجة. مفهوم؟ فقط في حق الله صح؟ في حق النبي كذلك - 01:52:27

الثاني في حق النبي انظر ان النبي صلى الله عليه وسلم اخر البيان الى وقت الحاجة وهذا من اقوى ادتهم. وفي قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله - 01:52:47

للرسول ولذي القرى دلالة على ان جميع الغنيمة على ان جميع الغنيمة لهذه الاصناف ثم بين النبي صلى الله عليه وسلم بعد نزول الآية الكريمة ان من قتل قتيلا له عليه بينة فله اس - 01:53:03

السلام. السلام. والسلب من الغنيمة. السلب هو ما يكون على المقاتل من مال وسلاح وملابس ومركبات الذي يقتل يقتل هذا الرجل الكافر يأخذ كل ما عليه ولا يقسم في الغنيم لا يقسم في الغنيمة مع ان الآية تقول مازا؟ فان لله خمسا وكذا. فالغنيمة تقسم - 01:53:23

كلها الا السبب كون السلف ليس من الغنيمة هذا بيان تأخر الى ماذا؟ الى وقت وجود السلف. الى وقت وجود القتال. فهمت

كذلك ذوي القربى فان لله خمس ولرسول ذوى القربى - 01:53:39
لم يبين القرآن من هم ذوي القربى؟ وبين النبي عليه الصلاة والسلام انهم ماذ؟ وان المراد بهم قربى بنو هاشم وبنو المطلب دونبني نوبل وعبد شمس. مع انهم من - 01:53:54

وقد اخر النبي عليه الصلاة والسلام بيان ذلك الى ان قسم الخوص ومنع منهم بنى عبد الشمس وبنى نوبل. مع ان كل اولاده بقى عبدالمناف حتى سئل عن ذلك فقال بنى هاشم بن عبد المطلب شيء واحد. وقال انه لم يفارقوني في جهله ولا اسلام. فالشريعة سواء بين بنى عبد المطلب وبنى هاشم. لأن بنى عبدالمطلب دخلوا مع النبي - 01:54:04
عليه الصلاة والسلام الشاب شعبي ابى طالب في الحصار اي في مكة ومع هذا اذا هذا مثال لتأخير البيان الى وقت الحج. وقت الحاجة. كنت اقول شاهدا من قتل قاتلى له علي بینة يعني بینة شيئاً - 01:54:23

الامام الى الامير في الجهد بعد الحرب يقول انا قتلت فلان ووريد سلاحه. لابد من بين شاهد يشهد له. وكان عندنا سؤال حتى ممكن يقاتلو الدابة ليست معه معروف انه خصم به. نعم - 01:54:39

قال ومنعه ابو بكر ابن عبدالعزيز التأخير البيان الى وقت الحج هذا قول ثانى وهو المعن وهو رواية الاحمد اختارها ابو بكر عبد العزيز والتميمي وهو منهج ظاهري والمعتزلة - 01:55:04
واحد منعه يلتف الى او منع تأخير البيان الى وقت الحاجة ولو جاز التأخير للبيان اما الى مدة معينة او الى الابد. وكلاهما باطل فاما الى مدة مدة معينة ولكونه - 01:55:23

حكومة ولكونه لم يقل به احد واما الى الابد فلكونه يلزم عليه الخطاب المنبر بدون بيان. وهو وهو خطاب بما لا يفهم وهذا عبث وتجهيل وهذا قول مرجو فانه لا تحكمون. لا تحكم لا تحكم بتفكير البيان الى مفرد معين عند الله تعالى. وهو الوقت الذي يعلم - 01:55:46

يعلم انه لا يكلف به في. يكلف العبادة فيه. يعني ما دليل ابو بكر ابن عبدالعزيز ومن وفقه فانه لا يجوز تأخير البيان الى وقت الحاجة قالوا اما ليؤخرها لمدة معينة. وهذا تحكم يعني حكم بدون دليل. واما ان يؤخره الى الابد ويرى ايضا ما يجوز سيكون اجمال. فنقول لا هو اخر ولا مدة معينة - 01:56:11

وادي المدة المعينة في علم الله. الله يعلم متى سيكون العمل فيأمر النبي عليه الصلاة والسلام بالبيان في هذا الوقت مسألة تأخير البيان عن وقت الحاجة لأتخيلى بقى اللي زي القمر. التأخير بيان على الوقت الحاجة لا يجوز. اما تأخير البيان الى وقت الحاجة يجوز. وفيه خلاف. بعضهم قال - 01:56:31

ايضا مثل ابو بكر ابن عبدالعزيز. فهمت؟ نعم. عند وقت الحج لا يجوز. اما الى وقت الحاجة يجوز. خلافا لمن منعوه. خلافا لمن منعوك المعتزلة وابو بكر ابن عبدالعزيز - 01:56:58

ما معنى الا وقت الحاجة كما قلنا كما مثلنا؟ اولا؟ ما معنى الوقت الحالي؟ هي الوقت الحالي الان. الان حضرت الصلاة. اه. فيؤخر النبي البيان. يؤخر النبي لا يجوز لكن الان امرنا بالصلاه ولم يحضر وقت الصلاه. سيعملنا الصلاه عندما يأتي وقته - 01:57:08
اين اي جملة؟ انه يكلف يكلف به العبادة فيه. فيه ترجع الى الوقت؟ انه سيكلف العباد في هذا الوقت. فهمت؟ عشان هل يكون الا ابشرهم ويتكلون عليكم لا - 01:57:24

لماذا لأن هذا لا اخونا يسأل سؤال جيد. يقول قول النبي عليه الصلاة والسلام في حديث معاذ نعم نعم حق العباد على الله وحق الله يا عبادي الا يعذب المشرك به شيئا في النار فمعاذ قال ابشر الناس قال تبشرهم فيتك هل هذا بيان؟ هذا لا يدخل في هذه قاعدة اصلا - 01:57:51

لان البيان المقصود به البيان الذي يتربى عليه ماذ؟ عمل. هذا لا يتربى عليه عمل. هذا ذكر ثواب اخوي. فهمت؟ فده ليس من تأخير البيان. المقصود بتأخير البيان تأخير البيان الذي يحتاج اليه المكلف ليعمل. كصفة العبادة مثلا - 01:58:12
اما الثواب هذا لو لو كتمه الشارع اصلا لا يكون هذا فيه تأخير بيان. بل ان هناك كثيرا من من الاحاديث لم يروها لنا الصحابة. ابو

هريرة كما في البخاري عنه كتب نصف الاحاديث التي سمعها النبي عليه الصلاة والسلام - [01:58:29](#)

لا احد يعرف لله امور تتعلق بالفتن مباشرة هو ترك التحديت بين المصلحة لانه لا ترتبط على اي عمل اني حدثت بجرابين اني سمعت من النبي عليه الصلاة والسلام جرابين حدث باحدهم ولم يحدث بالآخر وحدثت بالآخر لقطع مني هذا واشار بيده الى عنقه - [01:58:44](#)

هل نزلت لا ما البيان نزلت. هذا ليس تأخير بينه في الحجر الان لماذا؟ لأن ما بعد وقت الحاجة وقت الحاجة معناه العمل الاية الواجب. نعم والاصل بقاء النكاح. النكاح كان باقيا. وضع النكاح كان باقي. ما زال باقيا - [01:59:05](#)

هل ترى ان الخمر مثلا كانت مباحة وكانوا يشربونها ثم حرمت؟ فالنكاح كان تقليا. ثم حدث الظهور فالنكاح على الاصل وبين لها ما يفعل المظاهر. نعم وبحمدك نشهد ان لا الله الا انت نستغفك ونتوب اليك - [01:59:33](#)